

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٩

الجمعة، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جينغا (رومانيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

تنظيم الأعمال

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أدلي ببضع ملاحظات حول دورتنا في سياق البيئة الدولية الراهنة.

إننا ندرك التحديات وكيفية ارتباطها بعمل اللجنة الأولى. ويتعين علينا بصفة خاصة في أوقات كهذه ألا تغيب عن بالنا المبادئ والقواعد الأساسية التي تلتزم الدول الأعضاء بها منذ فترة طويلة والتي تمكننا من أداء مهامنا المشتركة.

وعلىنا توجيه عملنا باتباع العبارة اللاتينية التي تقول "Sine ira et studio". والمحامون يعرفون ما يعنيه ذلك. وسأترجمها إلى اللغة الإنكليزية لمن هم ليسوا محامين. تعني العبارة اللاتينية "Sine ira et studio" بالإنكليزية (بدون غضب وانفعال). لذا، أناشد جميع الوفود التعاون واحترام مواقف بعضها البعض وهيئة أجواء تفضي إلى خطاب مُتَحَضِّر. وتلك هي الطريقة الوحيدة التي يمكننا من خلالها الوفاء بولايتنا.

وقبل أن نمضي قدما، أود أن أذكر اللجنة بأني تلقيت، صباح أمس، مذكرة شفوية من وفد الاتحاد الروسي ملحقا بها مرفق يحتوي على مشروع قرار معنون "الحفاظ على معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى والامتنال لها". وطلب الاتحاد الروسي، في مذكرته، مني المساعدة في تقديم مشروع القرار لكي تنظر فيه اللجنة الأولى في إطار البند الفرعي (ب)، المعنون "نزع السلاح النووي" من البند ١٠١ من جدول الأعمال المعنون "نزع السلاح العام والكامل".

ولعل الوفود تتذكر أنه خلال الجلسة التي عقدتها اللجنة صباح أمس (انظر A/C.1/73/PV.18)، طلب إلي وفد الولايات المتحدة، في إطار نقطة نظام، أن أقرر عدم نظر اللجنة في مشروع القرار نظرا لأن الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات والمقررات في إطار جميع بنود جدول الأعمال كان ظهر يوم الخميس، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، على النحو الوارد في الوثيقة A/C.1/73/CRP.1 وعلى نحو ما اتفقت عليه اللجنة. وفي وقت لاحق، أيدت اللجنة قراري بإتاحة مزيد من الوقت

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, verbatimrecords@un.org)، وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1834317 (A)



التطورات، والذي أوضح لنا الحالة. هناك أيضاً حقائق أخرى نحتاج إلى مراعاتها عندما ننظر في السؤال الذي طرحه للتو.

في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، في بداية الجلسة الصباحية، أثار الرئيس سؤالاً ماثلاً فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/73/L.69/Rev.1، المقدم من زميلنا من الكامبيرون (انظر A/C.1/73/PV.16). لقد أعطانا سببين للنظر في هذا الاقتراح، والذي تم تقديمه بعد الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات. وتساءل عما إذا كانت اللجنة ستوافق على قبول الاقتراح، بالنظر إلى الظروف الاستثنائية للتأخر في تقديمه وأهمية مشروع القرار في تعزيز جدول الأعمال الدولي لنزع السلاح. لقد قدم سببين أساسيين للموافقة على إعادة النظر في الموعد النهائي والسماح لزميلنا من الكامبيرون بتقديم مشروع قراره للنظر فيه خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات.

أعتقد أن الشيء نفسه ينطبق على الاقتراح المقدم من روسيا. دون الخوض في المضمون، أعتقد أن هذين السببين الأساسيين، اللذين قدمهما الرئيس لتزويدنا بالأسباب المناسبة للنظر في مشروع القرار المقدم من الكامبيرون، ينطبقان بالكامل على هذه الحالة. لم نقم بتسييس هذا الاقتراح أو إيقافه. بقدر ما أتذكر، كان هذا الأمر غير مسبوق في اللجنة الأولى لكننا لم نسيهه أو نعرفه على أساس النظام الداخلي. إن اللجنة هي التي تُملي نظامها الداخلي.

لقد استمعنا بعناية إلى منطلق الرئيس ووافقنا على السماح بالنظر في الاقتراح. أعتقد أنه كان عادلاً لأنه ضمن اختصاص اللجنة الأولى. في رأينا، الاقتراح الجديد هو أيضاً ضمن اختصاص اللجنة. إنها ليست قضية ثنائية الأطراف لأنه، في الماضي، كانت لدينا مشاريع قرارات بشأن الحفاظ على معاهدة الحد من القذائف المضادة للقذائف التسيارية. وقد اتخذنا قرارات تؤيد معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية الجديدة. وكانت تلك معاهدات ثنائية، لكننا لم نرفضها لأنها ثنائية. لقد

للمشاورات بشأن هذه المسألة. وقد فعلت ذلك وفقاً لنهجي بوصفي وسيطاً محايداً، ومن أجل القيام بكل ما هو ممكن بصفتي الرئيس لصالح التوصل إلى توافق في الآراء. وكما تعلم اللجنة جيداً، فقد فعلت ذلك في مرات سابقة في هذه الدورة. ومنذ جلستنا بالأمس، اجتمعت مع مكتب اللجنة، وأجريت مشاورات مكثفة بشأن هذه المسألة مع الوفود المهتمة. أود أن أبلغكم بأننا، وللأسف، لم نتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن سبل المضي قدماً. ولذلك سأطلب توجيهاً من اللجنة حول ما إذا كان ينبغي للجنة أن تنظر في مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي أم لا، وذلك على الرغم من تقديمه بعد الموعد النهائي المحدد في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر.

هل توافق اللجنة على قبول مشروع القرار في هذا الوقت بحيث يكون متاحاً للبت فيه خلال مرحلة اتخاذ اللجنة للإجراءات؟

السيد ليدل (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرئيس على جهوده في محاولة إيجاد مخرج من هذا الوضع، وأعتقد أن اقتباسه عن تاسيتوس كان ملائماً للغاية. كما قال، علينا أن نحترم النظام الداخلي الذي خدمنا بشكل جيد. فبدون نظام داخلي واضح، لن تعمل هذه الهيئة.

لاحظ الرئيس أن مشروع القرار هو نص جديد لم يره من قبل أحد منا وتم تقديمه بعد فترة طويلة من الموعد النهائي. وقد تم التأكيد على أن القضية هي مسألة ملحة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين. إذا كان هذا صحيحاً، فالمنتدى المناسب لمناقشته هو مجلس الأمن - وليس هذه الهيئة. أعتقد أن علينا احترام النظام الداخلي. لا يمكننا قبول المضي قدماً في مشروع القرار.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرئيس على شرحه للحقائق المتعلقة بآخر

ولكن لم يتم تقديمه في الوقت المناسب. كان ذلك مختلفاً عما حدث بالأمس. عند اقتراح بند جديد في جدول الأعمال بنص جديد تم إطلاع وسائل الإعلام عليه قبل إطلاع اللجنة الأولى عليه، فمن الواضح أن هناك بعض الدلالات السياسية. أعتقد أنه من المهم أن نتقيد بالنظام الداخلي في هذا الشأن.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): نود أن نشكر الرئيس على جهوده التي أقرت له بها اللجنة يوم أمس، في محاولته للتوصل إلى توافق في الآراء حول الموضوع الذي تمت إثارته يوم أمس (انظر A/C.1/73/PV.18). وكما الآخرين نؤكد أهمية قواعد الإجراءات ولكن في نفس الوقت نؤكد أهمية عدم التعامل بازدواجية مع المواضيع.

وقد احترمتنا مقترحاته وقراراته بإجراء تعديلات لأنه رأى أن ذلك لن يشكل سابقة في التعامل مع أكثر من موضوع في نفس الجلسة ونحن نرى بأن له وجهة نظر في ذلك وأنه كرئيس للجنة ينظر إلى الموضوع بشمولية أكبر ولذلك الجميع هنا وافق على مقترحه،

إن الوثيقة A/C.1/73/CRP.1 تم تعديلها الآن أكثر من مرة ومن غير المفهوم بالنسبة لنا الاعتراضات التي تقدم بها ممثلاً الولايات المتحدة وبريطانيا لمنع إدراج مشروع القرار الذي تقدم به الوفد الروسي فالجميع وافق على إجراء تعديلات للوثيقة A/C.1/73/CRP.1، ولا نرى ما يمنع من إدخال تعديل جديد على تلك الوثيقة والقبول بمشروع قرار له أهمية خاصة للعديد من الدول، فنحن الجميع هنا بما فيها الدول النووية تشير وتؤكد أهمية نزع السلاح النووي وهذا موضوع يتعلق بصلب نزع السلاح النووي، ونحن لا نريد إثارة سباق تسلح جديد ونرى بأن هذا الموضوع هام للغاية ومن الناحية الإجرائية نؤيد بما أننا قمنا كلجنة بتعديل للوثيقة A/C.1/73/CRP.1 الاستمرار في ذلك على ألا يشكل ذلك سابقة للسنوات القادمة وفي هذا

درسناها بعناية وقدرنا أهميتها لأننا كنا نعرف أنها ذات تأثير على جدول أعمال نزع السلاح الدولي. كما أنها تؤثر على عملية نزع السلاح النووي.

أعتقد أن هذه القضية تندرج بالكامل ضمن اختصاص اللجنة. وينبغي لنا عدم تسييسها. زميلنا من المملكة المتحدة محق تماماً في أنه ينبغي لنا مراعاة واحترام النظام الداخلي، لكن ينبغي لنا عدم تسييس القضايا عن طريق التذرع بالنظام الداخلي وينبغي لنا عدم محاولة عرقلة مشروع قرار يدخل بالكامل ضمن اختصاص اللجنة. ومن هذا المنطلق، أطلب من الرئيس بذل قصارى جهده للسماح بالنظر في القضية في اللجنة.

السيد جي هاوجون (الصين) (تكلم بالصينية): فيما يتعلق بأحدث التطورات في الحالة منذ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، ترى الصين أن اللجنة، بالنظر إلى حقيقة تقديم روسيا لمشروع قرار بغرض المناقشة، ينبغي لها أن توفر لنا منصة لاتخاذ إجراء بشأنه. يجب احترام النظام الداخلي. في الوقت نفسه، ينبغي توفير مساحة لهذا الغرض.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الرئيس على جهوده في محاولة إيجاد طريقة توافقية بشأن هذه المسألة.

فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/73/L.69/Rev.1 المقدم من الكاميرون، أود أن أشير إلى أن هذه المسألة كانت مدرجة بوضوح في جدول أعمال اللجنة الأولى. المحاولة الأخيرة من جانب روسيا لوضع مشروع قرار ميسس للغاية على جدول الأعمال هو شيء مختلف. نعتقد أنه من المهم للغاية الالتزام بالنظام الداخلي في هذا الشأن. وإلا، وكما قال زميلي من المملكة المتحدة، لن تتمكن اللجنة من العمل.

وبمقارنة المسألتين، فإن مشروع القرار المقدم من الكاميرون قد أقرته اللجنة الأولى بالفعل؛ فقد كان على جدول الأعمال

بعد قول ذلك، فإن زميلينا من الولايات المتحدة وفرنسا يتخذان موقفاً متشدداً للغاية عندما يتعلق الأمر بالنظر في مقترح روسي، ونعرف أن ذلك راجع لأسباب سياسية. ولا ينبغي أن يكون لأسباب سياسية. ويجب ألا نعرق النظر في القضايا الموضوعية فقط لأسباب سياسية. هذه هي اللجنة الأولى المكلفة بالنظر في مسألتي الأمن الدولي ونزع السلاح.

يقولون إن القضية التي اقترحتها روسيا ليست مطروحة على جدول الأعمال وأن الاقتراح الكاميروني كان مدرجا في جدول الأعمال. وهذا أمر غير صحيح لا من الناحية الوقائية ولا من الناحية التقنية. وإذا اتبعنا هذا النهج، ما كان ينبغي اقتراح مقترح الولايات المتحدة الجديد بشأن الأمن السيبراني. وقد تم تقديم هذا الاقتراح في إطار البند ٩٦ من جدول الأعمال "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية والاسلوكية في سياق الأمن الدولي". ولم يكن مدرجا في جدول الأعمال. بل تم تقديمه للتو وقبلت اللجنة ذلك.

وعندما أفكر الآن في مشروع القرار الذي تقترحه روسيا، أعتقد أنه قد تم تقديمه بدون دوافع سياسية. نعم يمكن لزملائنا الضحك، لكن ذلك بسبب عدم توفرهم على حجج قوية فلا يبقى لهم سوى الضحك. ويظهر ضحكهم ضعفهم وعدم احترامهم للقواعد الإجرائية التي يريدون أن يحترمها زملاء آخرون. لقد اقترح الوفد الروسي مشروع قراره في إطار البند الفرعي (ب) من البند ١٠١ من جدول الأعمال المتعلق بنزع السلاح النووي، لذلك هناك بند في جدول الأعمال وفي هذا الصدد جرى احترام النظام الداخلي. والدفع بأنه لا وجود له في النظام الداخلي هو حجة غير صحيحة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مع كل الاحترام الواجب لجميع الوفود، نحن نقاش جوانب إجرائية. ولسنا ندلي ببيانات في إطار ممارسة لحق الرد.

أعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي. وبعد ذلك، سنبدل قصارى جهدنا لإحراز قدر من التقدم.

الصدد نؤيد إدراج مشروع القرار الروسي ضمن قائمة مشاريع القرارات التي ستبت فيها اللجنة.

السيد هوانغ (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر الرئيس على تذكيرنا بالمسألة الهامة التي مفادها عدم تعديل الوثيقة A/C.1/73/CRP.1.

إن موقف بلدي واضح للغاية. ويجب علينا جميعاً احترام النظام الداخلي الذي قبلناه جميعاً بتوافق الآراء. وقد انقضى الموعد النهائي الذي كان كما قال الرئيس هو ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ظهراً. لقد أحطت علماً بحجج وفد إيران بأن حالة الكاميرون تشكل سابقة قابلة للتطبيق. ولا نرى أن هذه الحالة مماثلة لها بأي حال من الأحوال. فقد واجهت الكاميرون صعوبة تقنية فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/73/L.69/Rev.1، الذي كانت قد نظرت فيه اللجنة في الماضي وخضع للاستعراض وكان من الواضح أنه مدرج في جدول الأعمال. لذلك فإن موقف وفد بلدي واضح للغاية: حيث ندعو اللجنة إلى الالتزام بقواعدها. واحترام القانون هو أفضل وسيلة لبناء الثقة والدفاع عن تعددية الأطراف.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): بما أن الرئيس قد أشار إلى متابعتة بعناية للتعليقات فسأنتبه إلى ما أقول.

إننا نوافق على أن A/C.1/73/CRP.1 لم يتم تعديله. لقد اتخذنا قراراً على أساس المنطق الذي قدمه لنا الرئيس ولا أود أن أكرر هذا المنطق لأن زميلنا من فرنسا قال إن الأمر مختلف رغم حقيقة أنه لم يكن كذلك. أشار الرئيس إلى الظروف الاستثنائية المحيطة بتقديم الكاميرون لمشروع القرار A/C.1/73/L.69/Rev.1. وقد نشأ وضع استثنائي مماثل عند تقديم روسيا لمشروع القرار. وتم إصدار بعض الإعلانات بعد الموعد النهائي. والآن هناك ظروف غير عادية تحيط بذلك الأمر.

وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أوجه انتباه اللجنة إلى الفقرة (ب) من المادة ٩٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة، التي - وسأقرأها مرة أخرى بالإنكليزية - تنص على أن؛
(تكلم بالإنكليزية)

”مع مراعاة تاريخ اختتام الدورة الذي تحدده الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها، تقرر كل لجنة من اللجان الرئيسية أولوياتها الخاصة وتعقد الاجتماعات اللازمة لإنجاز النظر في البنود المحالة إليها. وتعتمد كل لجنة، في بداية الدورة، برنامجاً لعملها يبين، إن أمكن، التاريخ المستهدف لإنهاء عملها والتواريخ التقريبية للنظر في البنود وعدد الجلسات التي ستخصص لكل منها.“

ويعني ذلك أنه في حين أن مسألة المواعيد النهائية لتقديم مشاريع القرارات هامة، فليس من الملزم إدراجها في برنامج عمل اللجنة، ولذلك يمكن للوفود تغيير موعد تقديم مشاريع القرارات. سأتكلم الآن باللغة الروسية من جديد.

(تكلم بالروسية)

ولذلك، نعتقد أن النظام الداخلي لا يتضمن أي قيود تمنع الاتحاد الروسي من تقديم مشروع قرار للنظر فيه من قبل اللجنة. وعلاوة على ذلك، هناك نظام داخلي أو بالأحرى، توصيات بشأن تقديم مشاريع القرارات، وفي هذا الصدد، فإنني أعترض على ما قاله زميلي من المملكة المتحدة. وسأشير مرة أخرى إلى توصية اللجنة الخاصة المعنية بترشيح إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها، الواردة في الفقرة ٢٦٢ من تقريرها، التي تقول؛

”نظرت اللجنة الخاصة في اقتراحات مختلفة تتعلق بالوقت الذي ينبغي أن ينقضي بين تقديم مشاريع القرارات والتعديلات والتعديلات الفرعية وبين النظر فيها. واقترح بصفة خاصة أنه ينبغي تعديل المادتين ٨٠ و ١٢١ من النظام الداخلي لتحديد مدة ٤٨ ساعة لمشاريع القرارات

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود أيضاً أن أتكلم عن النظام الداخلي. وأود أن ألفت انتباه الوفود إلى الجزء سابعاً من المرفق الرابع للنظام الداخلي للجمعية العامة، الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام، والذي ينص في الفقرة ٨٧ على أن؛

”توصي اللجنة الخاصة للجمعية العامة بأن يكون تقديم مشاريع القرارات في وقت مبكر بقدر الإمكان لكي يتسنى إضفاء طابع أكثر حسية على المناقشات. وترى اللجنة، مع ذلك، أنه لا ينبغي وضع قاعدة متصلبة في هذا الصدد، إذ أن الوفود هي التي من شأنها أن تحدد، في كل حالة، أنسب لحظة لتقديم مشاريع القرارات.“

واسمحوا لي أن أكرر أن هذه القاعدة تشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام الداخلي للجمعية العامة. كما أود أن أستعري انتباه اللجنة إلى الفقرة ٢٥٢ من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بترشيح إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها (A/8426) سأقرأها باللغة الإنكليزية.

(تكلم بالإنكليزية)

”رأى العديد من أعضاء اللجنة الخاصة بأن التقدم المبكر لمشاريع القرارات له مزايا كبيرة. وقالوا إن مشروع قرار ما، من خلال توفير منطلق للمداوالات، يعني في حالات كثيرة عن مناقشات مربكة وعن مضیعة الوقت؛ ويساعد في تشكيل النقاش وتشجيع الوفود على التعبير عن مواقفها. ولوحظ أيضاً أنه، في حالة البنود التكميلية أو البنود الإضافية، فإن التبكير بتقديم مشروع قرار ما مفيد بشكل خاص إذ أنه يوفر توجيهها خلال المراحل الأولية للمناقشة، ولكن دون أن يجرم الوفود من حقها في تقديم مشاريع قرارات إضافية لاحقاً.“

(تكلم بالروسية)

وأود الآن أن أقرأ اقتراحنا المحدد على زملائنا لكي يفهموا ما نقترحه. وسأقرأه باللغة الإنكليزية.

(تكلم بالإنكليزية)

بالنظر إلى الظروف الاستثنائية التي تكتنف معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى، قدّمنا إلى اللجنة طلباً للقبول بتقديم مشروع القرار في إطار البند ١٠١ (ب) من جدول الأعمال دعماً للمعاهدة، بعد انقضاء الموعد النهائي المحدد في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر المنصوص عليه في الوثيقة الختامية لبرنامج العمل والجدول الزمني للجنة الأولى لعام ٢٠١٨، ودون أن يشكل ذلك سابقة في المستقبل أو إضافة بنود أخرى في جدول الأعمال.

(تكلم بالروسية)

إن مقترحنا بسيط جداً، ونطلب إلى الرئيس والأمانة العامة والوفود النظر إلى في اقتراح الاتحاد الروسي على أساس غير تمييزي، إذ نعتقد أن الأسباب التي تطالب بتقضي بتقديم مشروع القرار هذا لا تقل أهمية عن الأسباب التي أتاحت لنا مكنتنا من اتخاذ قرار بشأن مشروع قرار الكاميرون (A/C.1/73/L.69/Rev.1).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لدي توضيحان. أولاً - وُضع الموعد النهائي لتقديم مشاريع المقترحات في سياق أساليب عمل اللجنة الأولى وبموافقة الدول الأعضاء. ثانياً - عممت روسيا بالفعل مقترحاً ولكن سبق أن قدمت أيضاً مقترحاً لكي تنظر فيه اللجنة، وسأعيدته الآن، وهو: هل توافق اللجنة على قبول مشروع القرار في الوقت الحاضر تمهيداً لاتخاذ قرار بشأنه خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة؟ فإذا رغبت اللجنة في النظر في المقترحين، فستفعل ذلك بالترتيب الذي قدما فيه. وهناك متكلمان آخران، وستوقف بعد ذلك لاتخاذ إجراء.

السيدة وود (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): لن أقتبس من النظام الداخلي، إذ أعتقد أنه واضح تماماً ويجب التمسك به. ولكن أود الإدلاء ببعض التعليقات بشأن ما هو معقول.

أو لتنص على أنه ينبغي تعميم المقترحات في موعد لا يتجاوز يومين قبل يوم عقد الجلسة التي سي طرح فيها للتصويت.“

ولهذا، قدمنا مشروع قرارنا للنظر فيه وعممناه في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، الأمر الذي يعني أنه كان لا يزال هناك متسع من الوقت للنظر فيه قبل اليوم الأول للتصويت.

وأود أيضاً أن أعترض على البيان الذي أدلى به زميلي من المملكة المتحدة الذي قال إنه ينبغي لنا طرح المسألة مباشرة على مجلس الأمن. وسنفعل ذلك، بطبيعة الحال، بمجرد أن تنسحب الولايات المتحدة من معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى. وفي غضون ذلك، لدينا فرصة لتوجيه رسالة لا لبس فيها إلى الولايات المتحدة بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مفادها أنه ينبغي لها الامتناع عن اتخاذ خطوة خطيرة وقصيرة النظر ستكون لها عواقب سلبية خطيرة على مجمل نظام تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ونتيجة لذلك، سوف تؤثر على السلام والأمن الدوليين.

وأود كذلك التأكيد مرة أخرى أننا لا نرى سبباً يدعو إلى رفض النظر في اقتراحنا على أساس الادعاء بأنه لم يُدرج أي بند مخصص للاقتراح في جدول أعمال اللجنة. فهناك ما لا يقل عن بندين مدرجين في جدول أعمال اللجنة الأولى، تمثيلاً مع الجمعية العامة، يمكن بموجبهما تقديم مشروع قرارنا. وقد ذكر زميلنا ممثل إيران أحد هذين البندين المشار إليه في مذكرة الأمانة العامة بشأن توزيع بنود جدول الأعمال (A/C.1/73/1، المرفق) بالبند ١٠١ (ب) والمتعلق بنزع السلاح النووي. وهناك بند آخر في القسم الباب نفسه يتعلق بالقذائف مشار إليه بالبند ١٠١ (ر) من جدول الأعمال ١٠١ (ت)، وسيكون مناسباً أيضاً. وعليه، لا نرى أي سبب رسمي يمنع اللجنة من النظر في اقتراحنا.

والامثال لهما، تعتقد إسرائيل أن مسألة المعاهدة تُعدُّ شأنًا ثنائيًا بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي. وعليه، فإن اللجنة الأولى للجمعية العامة ليست المكان المناسب للنظر في هذا الشأن، ولا ينبغي لذلك إثارتها أو مناقشتها في هذه القاعة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في ضوء البيانات التي أدلى بها للتو، لا يبدو أن هناك توافق في الآراء بشأن قبول مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي تمهيداً لاتخاذ إجراء بشأنه خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة. هل لي بإيضاح إذا كان الوفد الروسي أو أي وفد آخر يلتمس إجراء تصويت على هذا الاقتراح؟

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): هل لي بالرد على بعض التعليقات التي أبدت هنا؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أرجو من الممثل الروسي بذل قصارى جهده لعدم تجنب مواصلة هذه المناقشة لأن من المهم لنا المضي أن نمضي قدماً في هذا الشأن. وسيحظى بفرص أخرى لمناقشة هذه المسألة، إما ثنائياً أو في المحافل الأخرى، وسأقدر ذلك.

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): سأتوخى الإيجاز. وأود الرد على ممثلة إسرائيل.

إن معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى معاهدة متعددة الأطراف. وأسلم بأن المطالبات المتبادلة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية ذات طابع ثنائي. إلا أننا لا نناقش ذلك هنا، بل نناقش حقيقة اعترام الولايات المتحدة الانسحاب من المعاهدة. وقد اتخذت الولايات المتحدة هذه الخطوة من جانب واحد، وستكون لها عواقب سلبية خطيرة على نظام تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار بأكمله. وأود أن أؤكد للجنة أنه ما من أحد في الاتحاد الروسي يجبر الولايات المتحدة على اتخاذ هذا القرار.

أعتقد أن هناك اختلافاً بين مشروع قرار الكاميرون (A/C.1/73/L.69/Rev.1) ومشروع القرار الأخير المقدم من روسيا. وقد كنا نتوقع تقديم مشروع قرار الكاميرون وتساءلنا بالفعل عنه عندما لم يحدث ذلك، فنحن على دراية تامة به. وهو ليس بالأمر الكبير، إذ يمكننا ولن يصعب علينا النظر فيه عند العودة إلى عواصمنا.

ومع ذلك، أعتقد أن مشروع القرار الأخير الذي قدمته روسيا يُصنف في فئة مختلفة، وأن من غير المعقول إعطاء البلدان بضعة أيام فقط للبت في إمكانية اتخاذ إجراء بشأنه. وأعتقد أنه يجب النظر فيه عند العودة إلى عواصمنا. فلم تحظ البلدان بأي فرصة لإجراء المشاورات بشأن مشروع القرار، ومن المقرر أن يبدأ التصويت عليه الأسبوع المقبل. وبالتالي، أرى أن من الأهمية بمكان النظر فيما هو معقول في هذا الصدد، وأنا أرى أنه يجب علينا التمسك بالنظام الداخلي في هذا الشأن.

السيد فينانين (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): يرى وفد بلدي أن المسألة قيد النظر هنا إجرائية بحتة، وليس لدينا أي اعتبارات سياسية في هذا الشأن. ويتعلق الأمر بالنظام الداخلي والمواعيد النهائية التي اتفقنا عليها لتقديم المقترحات ومشاريع القرارات. ومن الواضح أن الاتحاد الروسي قدّم مشروع قراره بعد أسبوع من الموعد النهائي المتفق عليه. ولذلك، من الجلي لوفد بلدي أنه لا يجب أن تنظر اللجنة الأولى في مشروع القرار هذا.

وفيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخاصة التي أشار إليها زميلي الروسي، فهي تشير إلى الإجراءات والتدابير المتخذة في الجلسة العامة للجمعية العامة، ولا تنطبق على هذا النحو على أعمال اللجنة الأولى التي وافقت على الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات.

السيدة يارون (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار المقدم من روسيا بشأن الحفاظ على القوات النووية المتوسطة المدى ومعاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى

الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إكوادور، السلفادور، غيانا، جمهورية إيران الإسلامية، جامايكا، كازاخستان، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، نيجيريا، الاتحاد الروسي، صربيا، جنوب السودان، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، أوغندا، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، إسواتيني، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاوس، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، الجبل الأسود، موزامبيق، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بليز، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، كمبوديا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، الجمهورية الدومينيكية، مصر، غينيا الاستوائية، غانا، غواتيمالا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، العراق، الأردن، كينيا، الكويت، لبنان، ليبيا، ملاوي، ماليزيا، مالي، موريتانيا، المكسيك، المغرب، نيبال، النيجر، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، قطر، المملكة

والآن، ردا على سؤالكم، سيدي الرئيس، فإننا نصر على إجراء تصويت على هذا الاقتراح الذي قدمناه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب الوفد الروسي إجراء تصويت مسجل بشأن قبول مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي، تحت عنوان "الحفاظ على معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى والامتنال لها"، ليجري البت فيه خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة.

وعملا بالمادة ١٢٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة،

"بعد أن يعلن الرئيس بدء عملية التصويت، لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظام تتعلق بطريقة إجراء التصويت".

نبدأ الآن عملية التصويت. وأود أن أوضح أن المصوتين بالموافقة يؤيدون موافقة اللجنة على البت في مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة. وأن المصوتين بالرفض لا يؤيدون موافقة اللجنة على البت في مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة.

وأعطي الكلمة لأمانة اللجنة لإجراء التصويت.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية):

تصوت اللجنة الآن على قبول مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي، والمعنون "الحفاظ على معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى والامتنال لها"، للبت فيه خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أنغولا، أرمينيا، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية

لا يخضع للرقابة، سنواجه حينها واقعا مختلفا تماما، والمسائل الإجرائية التي تشاخصنا بشأنها على مدى اليومين ستبدو تافهة وغير مهمة للغاية على نحو سيجعلنا نشعر للأسف بالندم على القرار الذي اتخذناه اليوم.

وأود مرة أخرى وباسم الاتحاد الروسي أن أعرب عن أسفنا الشديد فيما يتعلق بمشروع القرار المقترح، الذي كان الغرض الوحيد منه تجنب أسوأ السيناريوهات المحتملة في الحالة الآخذة في التطور. وبصراحة ذلك هو السبب في وجود الدبلوماسية. فواجبنا المقدس كدبلوماسيين يتمثل في الاستجابة بسرعة ودون تأخير لكل التطورات في العالم وأن نحاول قدر المستطاع الحيلولة دون التدايعات السلبية. وللأسف لقد فتحنا اليوم الأبواب أمام ذلك الاحتمال مرة أخرى.

بيد أن الاتحاد الروسي سيعمل باستمرار مع الدول التي تؤيد موقفنا لمحاولة إقناع الولايات المتحدة باتخاذ موقف بناء ومواصلة الحوار في إطار معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى والامتناع عن تعزيز إمكاناتها النووية، التي تحدث عنها الرئيس ترامب قبل يومين. وبالطبع سنلجأ أولاً إلى الجمعية العامة إن ساءت الأمور وانسحبت الولايات المتحدة من المعاهدة، ثم إلى مجلس الأمن. ولكن هذا لا يعفي الدول التي أبدت الجبن اليوم ولم تؤيد قرارنا من مسؤوليتها.

السيد غاريسيا موريتان (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية):
تؤيد الأرجنتين بقوة جميع الصكوك الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح. ومع ذلك، فقد صوت وفدي ضد اقتراح مشروع القرار، أولاً لأننا نعتقد أن معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى هي معاهدة ثنائية موقعة أصلاً بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي واستمرت بين الولايات المتحدة وروسيا. ولذلك فمن الضروري أن يحسم الطرفان خلافاتهما على صعيد ثنائي أو في محفل مناسب. وبالإضافة إلى ذلك، لقد تم تقديم مشروع القرار بعد الموعد النهائي المحدد.

العربية السعودية، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، تايلند، ترينيداد وتوباغو، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا

رُفض قرار قبول بت اللجنة في مشروع القرار، المعنون "الحفاظ على معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى والامتناع لها"، بأغلبية ٥٥ صوتاً مقابل ٣١، مع امتناع ٥٤ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وعليه، قررت اللجنة عدم قبول البت في مشروع القرار المعنون "الحفاظ على معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى والامتناع لها" خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات من عمل اللجنة.

وأعطي الكلمة الآن للوفود التي تود أخذ الكلمة تعليلاً لتصويتها في التصويت الذي انتهى للتو.

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود أن أعلق على نتائج التصويت إن لم يكن هناك اعتراض. إن ما نراه للأسف هو مشهد مذهل ومؤلم. فغالبية البلدان التي امتنعت عن التصويت تنشط كحلفاء في نزع السلاح النووي. ونسبة كبيرة من البلدان التي صوتت معارضة للاقتراح كانت تؤيد الحفاظ على معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى. إنني لا أفهم موقف الدول التي امتنعت عن التصويت أو صوتت معارضة للاقتراح.

كان الاتحاد الروسي يسعى إلى التوجه برسالة جديدة إلى القوى السياسية في الولايات المتحدة عن التبعات الخطيرة لمسار العمل الذي اختارته الإدارة الحالية. وافترضنا أن مبادرتنا ستحظى بدعم جميع القوى الرشيدة، بما فيها تلك الموجودة في هذه القاعة. وللأسف عرفنا أننا كنا مخطئين. وفي ذلك الصدد، أود أن أقول إنه بعد عام من الآن، إذا انسحبت الولايات المتحدة من المعاهدة وبدأت في تعزيز قدراتها النووية على نحو

في عملية التصويت. لا علاقة لقراراتنا بمضمون مشروع القرار المقترح. وفيما يتعلق بتلك المسألة، فقد ورد رأينا بوضوح بشأن موضوع معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى في بياننا الوطني خلال المناقشة المواضيعية بشأن مسألة الأسلحة النووية (انظر A/C.1/73/PV.13).

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): لن أعلق على التصويت ذاته. فمن البديهي أنه يتوجب على الدول اتخاذ قرارات سيادية. وأعتقد أنه من المؤسف أن زميلنا من الاتحاد الروسي استخدم لغة غير لائقة للغاية لوصف مواقف الدول المختلفة بشأن هذه القضية. وأعتقد أن هذا مجرد مثال آخر على الطريقة التي تحب بها روسيا استخدام اليد الطولى وتخويف الدول لاتخاذ مواقف معينة، إنه أمر مؤسف للغاية.

أود مرة أخرى أن أوضح أنه على مدى السنوات الخمس ونصف الماضية حاولت الولايات المتحدة الانخراط مع روسيا بشأن مسألة انتهاكات التزاماتها بموجب معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى.

وطوال السنوات القليلة الماضية، نفت بشكل قاطع أنها أنتجت أو اختبرت قذيفة انسيابية تطلق من الأرض. وقد اعترفت في الآونة الأخيرة فقط بأنها أنتجت قذيفة انسيابية تطلق من الأرض، ولكنها أكدت حينها أنها لم تنتهك حدود المدى المسموح به في المعاهدة.

ولقد قدمنا لها معلومات تفيد بعكس ذلك ولكنها استمرت في إنكار عدم امتثالها للمعاهدة. وكما قلت، لقد قمنا بإثارة هذه القضية على مدى خمس سنوات ونصف لمحاولة حلها، ولكن بدلاً من الرد على تعاوننا، تلقينا نفيًا واتهامات سخيفة بأن الولايات المتحدة هي التي تنتهك المعاهدة. وبالنسبة لمسألة ذات أهمية بالغة للأمن القومي لبلدي، فإنني أعتقد أن

السيد أوفسيانكو (بيلا روس) (تكلم بالروسية): لقد صوتنا مؤيدين للاقتراح المقدم من الاتحاد الروسي لكي تتمكن اللجنة الأولى من النظر في معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى. وأود أولاً أن أشدد على أن الكثير قبل اليوم عن احترام النظام الداخلي للجنة الأولى، ولكن العديد من البلدان أخفقت عن علم في إيلاء العناية الواجبة لمسألة الاتساق في عمل اللجنة الأولى والقرارات التي تتخذها.

لماذا، عندما كان يجري اتخاذ قرار بشأن إدراج مشروع قرار مقدم من بلد آخر، هل ناقشناه دون الإشارة إلى النظام الداخلي أو إلى انتهاك لائحة أو أخرى أو موعد نهائي؟ ولكن عندما نشأت حالة أخرى وقدم طرف مختلف مشروع قرار أثرت فجأة تساؤلات تتعلق بالنظام الداخلي والمواعيد النهائية وما إلى ذلك.

عندما اتخذنا قراراً بشأن مشروع القرار A/C.1/73/L.69/Rev.1 المقدم من الكاميرون، قيل بوضوح إنه سوف يتم النظر في النص بسبب ظروف استثنائية ونظراً للحالة المتطورة وأهمية المسألة الملحة للغاية. ولقد استند مشروع قرار الاتحاد الروسي إلى المنطق نفسه تماماً. لماذا لدينا معايير مزدوجة تجاه المشروعين؟ إننا نكذب على أنفسنا بشأن هذه المسألة.

إننا نشعر بخيبة أمل عميقة من نتائج التصويت لأن الوثيقة التي هي موضوع مشروع القرار هي معاهدة حاسمة الأهمية يؤثر تنفيذها على الأمن، ليس في المنطقة فحسب ولكن على الصعيد العالمي. ولذلك فإن القول بأنها مجرد معاهدة ثنائية تؤثر عواقبها على بلدين فقط هو أمر غير صحيح على الإطلاق. ونحن بالتأكيد لا نتفق مع ذلك. ونود مرة أخرى أن نؤكد خيبة أملنا إزاء حقيقة أن اللجنة لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة.

السيد فينانن (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بوفدنا، فقد كان التصويت يتعلق بالنظام الداخلي وبشأن احترام القرارات والمواعيد النهائية. ويسعدنا بأنه تم الالتزام بذلك

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هذا ليس وقت أخذ الكلمة ممارسة لحق الرد. وإذا سمحنا بذلك سيمارس الآخرون أيضا حق الرد، ولن يكون لدينا وقت للنظر في المجموعة المتعلقة بالأسلحة التقليدية. وبعد ساعة و ٤٥ دقيقة سيمكنكم أخذ الكلمة ممارسة لحق الرد. هل هذا مناسب؟

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أفهم ذلك، ولكن في نهاية هذه الجلسة ستكون هناك طلبات أخرى من الراغبين في ممارسة حق الرد بشأن المجموعة التي سنناقشها. لكني أود أن الرد الآن في إطار المناقشة التي جرت للتو. وسأتوخى الإيجاز.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي ممارسة لحق الرد، ولكن ينبغي ألا يعتبر ذلك سابقة.

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أشكركم، سيدي الرئيس، على تفهمكم.

أولا، كان ردي شديدا بسبب الضحك الذي سمعناه. فلا أعرف حقا السبب الذي أثار ضحك الناس على بياني. إن المسألة خطيرة للغاية حقا، وليس هناك ما يثير الضحك بشأن ما يأخذه الاتحاد الروسي على محمل الجد. لم أقل شيئا وقحا في ردي. أردت فقط أن أعرف ما المضحك إلى هذا الحد.

ثانيا، يزعم وفد الولايات المتحدة أنه ما برح يستفسر عن امثالنا لمعاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى منذ خمس سنوات حتى الآن. وما برحنا نسأل الولايات المتحدة عن ادعاءاتها فيما يتعلق بالمعاهدة منذ عام ٢٠٠٠، وما برحت تنهرب من الإجابة على أسئلتنا.

ثالثا، في اجتماع عقد مؤخرا، أعلن ممثل الولايات المتحدة أن روسيا كانت على استعداد للحرب. نعم، نحن مستعدون للحرب، وأكد ذلك بصفتي ممثلا للاتحاد الروسي. نعم، نحن على استعداد للدفاع عن بلدنا وسلامته الإقليمية ومبادئنا

البلدان الأخرى ما كانت لتقبل هذه الانتهاكات من جانب طرف آخر في معاهدة. لقد كانت الولايات المتحدة صبورة للغاية مع روسيا ونأمل أن تقوم روسيا بالشيء الصحيح وتقوم بتدمير تلك القذيفة الانسيابية.

السيد جايمي كالديرون (السلفادور) (تكلم بالإسبانية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إعطائي الكلمة لتعليل تصويتنا. يفهم وفدي أننا صوتنا لاتخاذ قرار حول قبول أو عدم قبول مشروع القرار المقدم من وفد روسيا. لذلك لا يوجد أي مسألة تحويف أو شجاعة في هذه الحالة. حيث يتعلق الأمر ببساطة بتناول حالتين بنفس الطريقة. وقد أرسيت سابقة في وقت سابق من هذا الأسبوع. وأقول ذلك دون المساس بموقف بلدي فيما يتعلق بنزع السلاح النووي أو المعاهدة المشار إليها في مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي.

السيد روباتجزي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): لقد أعربنا عن موقفنا فيما يتعلق بهذه المسألة. ولقد كنا نريد النظر في مشروع القرار والبت فيه. أود فقط أن أطلب من ممثل الولايات المتحدة أن يتبع ما يعظ به. وأذكر أنه قبل يومين أو نحو ذلك وصف في جلسة عامة أحد زملائنا بأنه أضحوكة. أعتقد أن هذا أمر وفظ ويتسم بعدم احترام للجنة. وأعتقد أنه يتوجب على الناس التصرف بصورة جيدة قبل أن يطلبوا من الآخرين ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نظرا لعدم وجود طلبات أخرى لأخذ الكلمة من الأعضاء الذين يرغبون في الكلام تعليلا للتصويت، ووفقا للجدول الزمني للجنة، فإنها ستواصل الآن نظرها في مجموعة "الأسلحة التقليدية".

وأعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي بشأن نقطة نظام.

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود، بعد إذن الرئيس، أن أخذ الكلمة لممارسة حقني في الرد على البيان الذي أدلى به ممثل الولايات المتحدة.

من العنف المسلح، لا يحتاج فيها أي مواطن عادي لحيازة سلاح كي يشعر بأنه أكثر أماناً. ولا يمكن أن تستمر البلدان المنتجة والمصدرة للأسلحة في منح الأولوية للمصالح الاقتصادية والحفاظ على الأرباح المتولدة من الصناعة، في حين تتسبب الأسلحة التقليدية في حصد أكبر عدد من الوفيات والضحايا في العالم وإدامة النزاعات المسلحة والعنف مع إعاقة تحقيق الأمن والتنمية والسلام المستدام.

إن الاتجار في الأسلحة بشكل غير مسؤول يؤدي إلى الانتشار ويحفز الاتجار غير المشروع. ولذلك من الملح أن نعمل على منع وقوع الأسلحة في أيدي المجرمين والإرهابيين المنخرطين في الجريمة المنظمة عبر الوطنية الذين يشكلون خطراً مباشراً على أمن الأفراد وتحديداً خطيراً للسلام العالمي. ونشعر بالقلق بصفة خاصة إزاء الاتجار بالأسلحة عبر الحدود. ونعتقد أن المشكلة تتطلب الالتزام الثابت والتعاون من كل بلد، من منظور المسؤولية المشتركة واتباع نهج متعدد الأبعاد حقاً، من أجل التصدي للعنف المسلح وتحويل وجهة الأسلحة.

وما فتئت المكسيك تدعم جهود نزع السلاح للأغراض الإنسانية. وللأسف، بالنظر إلى السياق الدولي الذي تجتمع فيه اللجنة الأولى، علينا أن نتذكر دائماً أنه يجب تطبيق القانون الدولي الإنساني دون تحفظات، وألا يمثل أي مدني هدفاً مشروعاً للحرب. ويجب أن نركز دائماً على حماية الناس، ورعاية الضحايا، وتحديد المسؤولية، وضمان المساءلة عند تطوير الأسلحة التقليدية واستخدامها. كما يجب أن نشدد على وجود أسلحة لا يمكن استخدامها، بحكم طبيعتها، وفقاً لمبادئ التمييز والتناسب والحيلة، من بين مبادئ أخرى. وقد قمنا بحظر تلك الأسلحة من أجل القضاء على الأثر الإنساني لها.

وتدين المكسيك استخدام أي جهة للدخائر العنقودية تحت أي ظرف من الظروف. وإذ نحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد اتفاقية الدخائر العنقودية، لا بد من التسليم

وقيمنا وشعبنا. ونحن مستعدون لهذا النوع من الحرب. إلا أنه ثمة اختلاف بيننا وبين الولايات المتحدة. فمن الناحية اللغوية، ينطوي هذا الاختلاف على كلمة واحدة، لها نفس المعنى باللغتين الروسية والإنكليزية. إن الاتحاد الروسي مستعد للحرب. والولايات المتحدة تستعد للحرب.

(تكلم بالإنكليزية)

أي أن الاتحاد الروسي يستعد لاحتمال نشوب الحرب. في حين تستعد الولايات المتحدة للحرب. وهذه حقيقة.

(تكلم بالروسية)

وإن لم يكن الأمر كذلك، فلماذا تريد الانسحاب من المعاهدة وبناء قدرتها النووية واعتماد نظرية نووية جديدة للحد من استخدام الأسلحة النووية، وما إلى ذلك؟ تلك أسئلة نطرحها جميعاً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أناشد جميع الوفود الحفاظ على جو يسوده الاحترام المتبادل. وما وقع بالأمس وصباح اليوم تم في إطار الاحترام الكامل للشفافية والنظام الداخلي، على نحو ما وعدت به في بداية رئاستي للجنة. ويرجى مساعدتي لأواصل القيام بذلك. فهذه لجنتكم والأمر متروك لكم.

في الوقت المتبقي، دعونا نواصل نظر اللجنة في مجموعة "الأسلحة التقليدية". وأحث جميع المتكلمين مرة أخرى على التفضل باحترام الوقت المحدد. وعلى نحو ما تم الاتفاق عليه قبل يومين، ووفقاً للمقرر الذي اعتمده اللجنة في وقت سابق، فسنبداً الساعة ١٥/١٢ في الاستماع إلى بيانات بشأن المجموعة المعنونة "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي"، مع إيلاء الأولوية للمتكلمين الذين لا يوجد مقرها في نيويورك، ولتي تتكلم باسم المجموعات.

السيد ساندوبال منديوليا (المكسيك) (تكلم بالإسبانية):

تتحمل الدول الأعضاء مسؤولية تعزيز وجود مجتمعات خالية

مواصلة مكافحة آفة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، نظرا لما تسببه من ضرر بالغ لمجتمعاتنا.

وينبغي تحديث برنامج العمل من خلال تنشيط نطاقه. ونؤكد من جديد أنه لا بد لأي مناقشة هادفة أن تتبع نهجا شاملا وعادلا للمشكلة برمتها، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالذخائر والأجزاء والمكونات والتكنولوجيا والمتفجرات ذات الصلة، فضلا عن التثقيف من أجل السلام والرقابة على حيازة المدنيين للأسلحة.

وما برح بلدي يعزز استراتيجيته لبناء أوجه التآزر لمنع هذه التجارة غير المشروعة ومكافحتها بالإضافة إلى اعتماد تدابير عملية لتحقيق هذا الهدف. وقد اكتسب هذا الأمر أهمية خاصة أثناء فترات رئاستنا لاتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، ورئاستنا للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية التابع لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وستنشر النسخة الكاملة من هذا البيان على البوابة الموفرة للورق PaperSmart.

السيد ليم تونغ هاي (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد سنغافورة البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، وممثل تايلند بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/73/PV.16 و A/C.1/73/PV.17). ونود فضلا عن ذلك أن نتناول النقاط التالية:

أولا، إن الانتشار الواسع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها، وبخاصة إساءة استخدامها وتحويل وجهتها وتداولها غير المشروع يهدد السلام والأمن والتنمية على الصعيد العالمي. ولذا تؤيد سنغافورة تماما الجهود الدولية الرامية إلى التصدي للاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها واستخدامها العشوائي. وفي هذا الصدد، تكرر

بأن هذا الصك، إلى جانب معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد، قد أثبت جدواه. بيد أن التقارير الأخيرة الواردة بشأن العدد المتزايد من الضحايا المدنيين لهذه الأسلحة اللانسانية تبين أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به لتحقيق الاحترام العالمي للاتفاقية. ويجب أن نتجنب الضرر الإنساني الناجم عن استخدام المتفجرات في المناطق المكتظة بالسكان، فضلا عن الأجهزة المتفجرة المرتجلة والأسلحة المحرقة. وتعد أضرار هذه الأسلحة وآثارها على الأفراد ومجتمعاتهم هي السبب في ضرورة وضع صك دولي لحماية المدنيين والبنى التحتية في المدن من استخدام المتفجرات. ومن الأهمية بمكان أن نناقش القيود المفروضة على استخدام القوة بشكل علني وشفاف وشامل.

ويسرنا أن الأمين العام قد خصص جزءا من خطته لنزع السلاح للتحديات المتمثلة في أوجه التكنولوجيا الجديدة في مجال الأمن الدولي. فالابتكار المسؤول في مجال العلم والتكنولوجيا ينبغي أن يستخدم حصرا للأغراض السلمية. إلا أننا يجب أن نظل مهتمين بالتطورات التكنولوجية والعلمية التي يمكنها تنوع وابتكار أساليب حرب جديدة، ويؤدي إلى أوجه تفاوت من خلال زيادة القدرة العسكرية وقدرة بعض الدول والجهات من غير الدول في سباق جديد للتسلح مرتبط باستخدام أوجه التكنولوجيا الجديدة. ولذلك، يجب أن نناقش الاعتبارات القانونية والتقنية والأخلاقية الناجمة عن تطبيق التكنولوجيات الجديدة بهدف التوصل إلى صك ملزم قانونا يحظر منظومة الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل ويضع ضوابط تنظيمية للطائرات المسلحة بدون طيار.

وتولي المكسيك أولوية قصوى لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وإذا تسلّم المكسيك بقيمة الجهود المبذولة منذ اعتماده قبل ١٨ عاما، وترحب بنتائج المؤتمر الثالث الاستعراضي، إلا إنها ترى أنه يجب

واضطلعت بدور بناء في ذلك بصفتها عضوا في سجل فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١٦.

وتؤمن سنغافورة إيمانا راسخا بأنه يتعين على الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها الدولية في مجال الحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة، والاستخدام العشوائي للأسلحة التقليدية. وفي الوقت نفسه، تعتقد سنغافورة أنه لا يمكن تجاهل الشواغل الأمنية المشروعة لأي من الدول وحققها في الدفاع عن نفسها. وتعيد سنغافورة التأكيد على الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة من أجل دفاعها المشروع عن النفس وإنفاذ القانون على نحو مسؤول.

السيدة تيواري (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد الهند البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16).

إن للهند الشواغل نفسها إزاء التحديات التي تنطوي عليها عمليات نقل الأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الإرهابيين والجهات من غير الدول، وهو الأمر الذي أصبح يشكل اليوم تهديدا رئيسيا للسلم والأمن الدوليين ويعيق التنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتلتزم الهند التزاما تاما بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة والبروتوكولات الملحقة بها، فضلا عن المبادئ الإنسانية التي تجسدها. كما نعتقد أن تحقيق عملية الاتفاقية لا يزال أمرا بالغ الأهمية لنجاح الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.

ونلاحظ مع الارتياح الزيادة المطردة في عدد الأطراف المتعاقدة السامية والذي بلغ الآن ١٢٥ طرفا. ونرحب بانضمام أفغانستان ولبنان إلى الاتفاقية والمادة ١ المعدلة منها. وتؤيد الهند خطة العمل الهادفة إلى تشجيع الطابع العالمي للاتفاقية، فضلا عن برنامج الرعاية والذي ما برحنا نساهم فيه ماليا بانتظام على مدى السنوات الأخيرة. وتقدم الهند أيضا تقريرها السنوي

سنغافورة التأكيد على التزامها ببرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وعملية الصك الدولي للتعقب. لقد شاركنا بنشاط في المؤتمر الثالث الاستعراضي الذي عقد في حزيران/يونيه في عام ٢٠١٨ في الأمم المتحدة، ونتطلع إلى العمل مع الدول الأعضاء بغية النهوض سويا بمجدول الأعمال الخاص ببرنامج عمل الاجتماع السابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول الأعضاء كل سنتين، وذلك في عام ٢٠٢٠. وعلى الصعيد الوطني، تتمتع سنغافورة بنظام قوي للرقابة على الصادرات بفضل قانون مراقبة السلع الاستراتيجية، الذي ينظم تنقل السلع الاستراتيجية عبر سنغافورة، بما في ذلك الأسلحة التقليدية والمواد العسكرية والسلع ذات الاستخدام المزدوج. ويكمل ذلك قوانين أخرى من قبيل قانون الأسلحة والمتفجرات وقانون تنظيم الواردات والصادرات.

ثانيا، ستواصل سنغافورة الإسهام في الجهود العالمية الرامية إلى وضع معايير دولية موحدة بشأن تجارة الأسلحة التقليدية، وقد وقعت سنغافورة على معاهدة تجارة الأسلحة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتجرى الآن مشاورات على الصعيد المحلي بين الوكالات والأطراف المؤثرة المعنية من أجل الإعداد للعمليات وللتعديلات التشريعية الممكن إدخالها كي تتمكن سنغافورة من تنفيذ أحكام المعاهدة تنفيذا تاما.

ثالثا، تواصل سنغافورة دعم المبادرات الدولية الرامية لمناهضة الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر العنقودية والأسلحة التقليدية، نظرا لما تسببه للإنسان من ضرر لا سيما عندما تستهدف المدنيين الأبرياء. ولذلك أوقفت سنغافورة تصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد والقنابل العنقودية إلى أجل غير مسمى.

رابعا، تؤمن سنغافورة بأهمية تعزيز الشفافية في عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي. وتؤيد أيضا تقديم التقارير السنوية إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية منذ عام ١٩٩٣،

لأنها توفر منصة شديدة الحيوية وقابلة للتكيف وجمع أصحاب المصلحة المتعددين. وعلاوة على ذلك، نعتقد أن معالجة هذه المسألة في إطار الاتفاقية يعزز من الاتفاقية نفسها، ويدلل على أنها قادرة على الاستجابة بشكل فعال في تطور التكنولوجيات الجديدة التي تنطبق على النزاعات المسلحة في القرن الحادي والعشرين. ونؤيد استمرار فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل وتوفير الموارد المالية الكافية له ومشاركة جميع أصحاب المصلحة من أجل المضي قدما في هذا الموضوع الهام برعاية الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

ونرحب باعتماد الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2018/RC/3)، المرفق) التي تم التوصل إليها في المؤتمر الثالث الاستعراضي لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي عُقد في نيويورك في حزيران/يونيه من هذا العام. تدعم الهند سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وتقرير الأمم المتحدة عن النفقات العسكرية، وقد قدمت تقاريرها الوطنية بانتظام.

وتؤيد الهند رؤية عالم خال من خطر الألغام الأرضية وتلتزم بالقضاء على الألغام المضادة للأفراد في نهاية المطاف. نحن نؤيد النهج المنصوص عليه في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الذي يتناول متطلبات الدفاع المشروعة للدول ذات الحدود الطويلة. وقد شاركت الهند بصفة مراقب في الاجتماع السادس عشر للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، الذي عقد في فيينا في عام ٢٠١٧، وتنتقل إلى المؤتمر السابع عشر الذي سيعقد في جنيف برئاسة أفغانستان في وقت لاحق من هذا العام. إن ضوابط التصدير الوطنية القوية والفعالة التي وضعتها الهند، والتي تنظم نقل الأسلحة التقليدية، تتوافق مع أعلى المعايير الدولية، وما زلنا ملتزمين بمنع النقل غير المشروع للأسلحة التقليدية.

عن الامتثال سنويا منذ عام ٢٠٠٨. وما زلنا نشعر بالقلق إزاء الوضع المالي الراهن للاتفاقية، وندعو جميع الدول إلى تقديم مساهماتها المالية في حينها، ونرحب بالجهود التي يبذلها الرئيس لضمان القدرة على التنبؤ والاستدامة الماليتين للاتفاقية.

وقد استضافت الهند، بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مؤتمرا دوليا بشأن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في نيودلهي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وكان هو المؤتمر الوحيد الذي ركز على الاتفاقية وعقد في آسيا في العقد الماضي، وكان هدفه تحسين فهم نطاق الاتفاقية ومضمونها بغية تيسير زيادة الانضمام إليها ومناقشة المسائل الراهنة المدرجة في جدول أعمالها. وضم المؤتمر مشاركين من أكثر من ٢٤ دولة من آسيا ومنطقة الخليج وشرق أفريقيا، فضلا عن خبراء من المنظمات الدولية. ونوقشت فيه مجموعة من المنظورات القانونية والعسكرية والإنسانية بشأن مواضيع من قبيل أثر مخلفات الحرب من الألغام الأرضية والمتفجرات، وأوجه عمل الاتفاقية بشأن الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع والألغام المضادة للمركبات والأسلحة المحرقة ومنظومة الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل.

ويسرنا نجاح دورة فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل لعام ٢٠١٨، برئاسة الهند، في اعتماد تقاريره بتوافق الآراء، بما في ذلك القواسم المشتركة الجديدة والاستنتاجات والتوصيات. ويعيد مشروع المبادئ التوجيهية التأكيد على أن القانون الدولي الإنساني لا يزال ينطبق على جميع نظم الأسلحة انطباقا كاملا، بما في ذلك إمكانية استحداث منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل واستخدامها.

وما زلنا مقتنعين بأن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة هي المحفل المناسب لمعالجة هذه المسألة، على الأخص ليس بسبب التوازن الدقيق الذي تسعى الاتفاقية إلى تحقيقه بين الشواغل الإنسانية والضرورات العسكرية فحسب، بل أيضا

ومكافحته في المنطقة دون الإقليمية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وموزامبيق هي أيضاً دولة طرف في الإنتربول، الذي يقوم بدور حاسم في منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، خاصةً من خلال تعزيز التعاون الإقليمي والعالمي والتعاون وتبادل المعلومات في مجالات منع ومكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

إن تعزيز السلام والأمن الدوليين والإسهام في المناقشات متعددة الأطراف وبناء توافق الآراء بشأن هذه المسائل من الأولويات في الخطة الخمسية لحكومة موزامبيق. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، كما هو معروف، أعلن الرئيس فيليب جاسينتو نيوسي رسمياً موزامبيق دولةً خالية من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، كدليل عملي علي التزامنا بتدمير تلك الألغام والامتناع عن استخدام الألغام المضادة للأفراد أو تخزينها أو إنتاجها أو نقلها، على النحو المتوخى في اتفاقية أوتاوا. وتواصل موزامبيق حالياً ترسيخ التزامها بهذه الاتفاقية من خلال التركيز على تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية في الوقت الحاضر.

وفي الوقت نفسه تنفذ موزامبيق أيضاً، بصفتها دولةً طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية، أحكام الاتفاقية المعنية. وهناك مشروع قيد التنفيذ حالياً لكفالة التخلص من جميع المقذوفات الفائضة وغيرها من الذخائر البالية المخزنة في مستودعات غير ملائمة، وذلك لتجنب حدوث تفجيرات غير خاضعة للرقابة أو عرضية، مما قد يشكل خطراً على السكان والبنية التحتية. وإجراء اتنا الداخلية على قدم وساق لإيداع معاهدة تجارة الأسلحة، التي صدقت عليها موزامبيق. إننا نؤمن بما أن هذه الخطوة الهامة ستسهم في إضفاء الطابع العالمي على معاهدة تجارة الأسلحة، مما يكمل الإجراءات المستمرة بموجب الصكوك الدولية الأخرى.

وفي مابوتو في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي، كجزء من مساهمتنا في الحد من الأسلحة التقليدية، استضافت جمهورية

السيد غومندي (موزامبيق) (تكلم بالإنكليزية): تعلق موزامبيق أهمية كبيرة على الحد من الأسلحة التقليدية باعتباره ركيزة أساسية للإطار الذي يدعم تنفيذ جدول أعمال نزع السلاح بهدف كفالة وصون السلام والأمن الدوليين، وهو مبدأ راسخ بقوة في دستور جمهورية موزامبيق.

وكجزء من التزام موزامبيق بنزع السلاح العام والشامل، تقوم منذ عام ٢٠٠١ بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وتبعاً لذلك، اعتمدت حكومة موزامبيق عدداً من الصكوك القانونية وتدابير إنفاذ القانون من أجل التصدي بشكل أفضل للتحديات الناشئة عن انتشار الأسلحة النارية، ولا سيما تحسين إدارة استخدامها وحيازتها من قبل المدنيين، وفي مجالات حفظ السجلات والوسم والتعقب والاستيراد والتصدير والعبور، وكذلك حظر تجارة الأسلحة والعقوبات ذات الصلة. وفي هذا السياق، تنظم حكومة موزامبيق أيضاً حملات تستهدف إذكاء الوعي العام وحلقات دراسية وحلقات عمل منتظمة لشرح وتعزيز النقاش العام مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين.

ونحن ندرك أيضاً أن العمل بشكل منفرد، والنظر في البعد الوطني فقط من شأنه أن يضعف جهودنا ويعني أننا سنخفق في التعامل بفعالية مع الخطر الذي يشكله الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. ففي عالم مترابط، تتطلب هذه المسؤوليات اتخاذ إجراءات وإقامة شراكات بين جميع الدول والمنظمات الإقليمية والدولية وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة. وفي هذا الصدد، وبغية زيادة تعزيز جهودنا الوطنية لكبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فإن موزامبيق طرف في منظمة التعاون الإقليمي بين رؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي، التي تنسق جميع الإجراءات المتعلقة بمنع الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

في إنتاج هذه الأسلحة وحياتها والاتجار بها، وتقويض السلام والأمن والاستقرار الدوليين. وواصل بعض منتجي هذه الأسلحة نقلها إلى جهات فاعلة من غير الدول غير مأذون لها، وفي نفس الوقت يسعون إلى منع البلدان النامية، بما في ذلك من خلال اللوائح الدولية، من حيازة أو استخدام أسلحة تقليدية معينة، مثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لأغراض الدفاع المشروعة.

وترفض كوبا هذا المعيار المزدوج في نزع السلاح وتدافع بقوة عن الحق المشروع للدول في صنع واستيراد وامتلاك الأسلحة التقليدية لتلبية احتياجاتها المشروعة من الأمن والدفاع عن النفس، وفقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. ولا يمكننا أن نؤيد الاتفاقيات المتعلقة بالحد من الأسلحة أو المعدات العسكرية أو التكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التي تفاوضت عليها مجموعات من الدول ذات عضوية محدودة تفرض قيوداً انتقائية وتمييزية على حصول البلدان النامية على المواد والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية.

ويساور كوبا قلق عميق بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، التي تمنح امتيازات للدول المصدرة للأسلحة التقليدية، بما يضر بالمصالح الدفاعية والأمنية المشروعة لجميع الدول الأخرى. كما تحدد المعاهدة معايير ذاتية يمكن التلاعب بها بسهولة للموافقة على عمليات نقل الأسلحة إلى الدول الأعضاء أو رفضها، وهي تمتنع بشكل غير مبرر عن حظر عمليات النقل إلى جهات فاعلة من غير الدولة غير مأذون لها، وهي الجهات الرئيسية المسؤولة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وتكرر كوبا التأكيد على أننا إذا أردنا القضاء على الاتجار غير المشروع، فيجب علينا معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية الأساسية التي تشجعه وتوفير التعاون والمساعدة الدوليتين للدول التي تطلب ذلك، وفقاً لاحتياجاتها.

وبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته

موزامبيق، بالشراكة مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، والشبكة الدولية المعنية بالأسلحة المتفجرة ومنظمة الإنسانية والشمول، اجتماعاً إقليمياً أفريقياً حول استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ووفر الاجتماع منتدى فريداً لممثلي ١٩ دولة أفريقية مشاركة، وعدد من وكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وبعض الناجين من الأسلحة المتفجرة في إفريقيا لتعزيز مشاركتهم في هذا الموضوع الإنساني والعملية السياسية الملحّين. وقد نجح اجتماع مابوتو في الجمع بين مجموعة ملتزمة من الدول الأفريقية تعمل على تطوير السياسات والتحليلات التي يمكن أن توسع التوافق الدولي حول هذا الموضوع الهام. ونأمل أن يتم إدراج النتيجة الإيجابية للغاية لمؤتمر مابوتو الإقليمي ونتائج الاجتماعات الإقليمية المماثلة الأخرى المخطط لها بشأن هذه المسألة في مشروع الإعلان السياسي المتوخى من أجل زيادة تعزيز هيكل نزع السلاح.

وأود أن أختتم كلامي بإعادة تأكيد التزام موزامبيق الكامل بالنهوض بجدول أعمال نزع السلاح.

السيدة سانثيس رودريغيس (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): نؤيد تأييداً كاملاً البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16).

إن الاتجاه التصاعدي في النفقات العسكرية العالمية في وقت يتزايد فيه الجوع والفقر في جميع أنحاء العالم أمر يدعو للأسف. فخلال العام الماضي، بلغت النفقات العسكرية العالمية ١,٧ تريليون دولار في نفس الوقت الذي يعيش فيه ٣,٤٦ مليارات من البشر في فقر، ويعاني ٨٢١ مليوناً من الجوع المزمن، وهناك ٧٥٨ مليوناً من الأميين ويفتقر ٨٤٤ مليوناً لإمدادات مياه الشرب الأساسية.

وواصل كبار المنتجين تطويرهم المطرد للأسلحة التقليدية الإستراتيجية المعقدة والمميّنة، مما أدى إلى تزايد الاختلال العميق

ويجب على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بذل المزيد من الجهد من أجل الحد من التوافر غير المنظم للأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مناطق النزاعات أو النزاعات المحتملة، وذلك من خلال فرض ضوابط صارمة على نقل الأسلحة والتدمير الآمن لفائض الأسلحة ومساعدة الحكومات المتضررة على معالجة جميع جوانب تلك المشاكل. وتطلب الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج عمل الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (A/CONF.192/2018/RC/3) مرفق) القيام بمزيد من العمل لتكثيف الإجراءات الوطنية والدولية لمكافحة العمليات غير المشروعة لتحويل مسار هذه الأسلحة والاتجار فيها.

وترحب جمهورية مولدوفا بالأفكار والنهج الجديدة التي قدمها الأمين العام في خطته لنزع السلاح من أجل تحسين الإجراءات، بما في ذلك على الصعيد القطري، لإنهاء عمليات النقل غير المشروعة للأسلحة والذخائر، لا سيما على أساس فهم أعمق لآثار الإفراط في تكديس الأسلحة في إطالة أمد الصراعات.

إن النقل غير المشروع والإنتاج غير المشروع والتكديس المفرط والمزعزع للاستقرار للأسلحة التقليدية فيما يسمّى المناطق الرمادية، التي لا تمارس فيها الحكومات السيطرة الكاملة على أجزاء من أراضيها، مبعث قلق بالغ للعديد من الدول الأعضاء، ومنها بلدي. وهذه الظاهرة من سمات الجزء الشرقي من جمهورية مولدوفا الذي يسيطر عليه جزئياً كيان عسكري غير دستوري، وحيث توجد كميات هائلة من الأسلحة التقليدية التي تعود في معظمها لفريق عمليات القوات الروسية المرابطة هناك بصورة غير مشروعة. وبالرغم من أن تلك الأسلحة والذخائر موجودة في أرض ذات سيادة لجمهورية مولدوفا، فإنها لا تخضع لولايتها القضائية أو سيطرتها.

بالنظر إلى الافتقار التام إلى الشفافية وإمكانية الوصول إلى الأسلحة الروسية، فإن كلا من الحكومة المولدوفية وبعثة

والقضاء عليه، الذي اعتمده الجمعية العامة، نقطة مرجعية دولية رائدة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ستواصل كوبا تأييد برنامج العمل والامتنال لأحكامه وللوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضه.

ونعيد تأكيد أن كوبا تولي أهمية بالغة لاتفاقية حظر أو تقييد أسلحة تقليدية معينة، وتمتثل امتثالاً كاملاً لأحكام الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بالاتفاقية، التي هي دولة طرف فيها.

وعلاوةً على ذلك، تدعو كوبا إلى أن يُعتمد، في أقرب وقت ممكن، بروتوكول حظر الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل قبل دخولها مرحلة الإنتاج الواسع النطاق. ويجب أيضاً أن نضع القواعد التي تُنظّم استخدام الأسلحة الذاتية التشغيل جزئياً، لا سيما الطائرات الهجومية المسيّرة المسؤولة عن سقوط أعداد كبيرة من الإصابات في صفوف المدنيين. فهذه الأسلحة تجافي تماماً قواعد القانون الدولي الإنساني.

ويجدونا الأمل أن تضفي اللجنة الأولى الزخم اللازم على المفاوضات التي يجريها في جنيف الفريق المفتوح العضوية للخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

السيد مورارو (جمهورية مولدوفا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد جمهورية مولدوفا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/73/PV.18)، وأود أن أضيف بعض الملاحظات من منظور وطني.

إن تحقيق الأمن الحقيقي على الصُّعد الدولية والإقليمية والوطنية يتطلب أن تُكْمَل التقدم المحرز في مجال نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل جهوداً لتحديد الأسلحة التقليدية والحد منها، تلك الأسلحة التي يعد انتشارها وتكديسها المفرط وإساءة استعمالها من أهم التحديات الأمنية في عصرنا.

الإسهامات الإيجابية لتلك الصكوك المعنية بتحديد الأسلحة التقليدية. وندعو جميع الدول الأطراف، لا سيما الاتحاد الروسي، إلى التقيد التام بجميع التزاماتها الخاصة بتحديد الأسلحة بموجب تلك الاتفاقات الأوروبية المهمة.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن جمهورية مولدوفا تؤيد تأييدا كاملا البيان المشترك بشأن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان الذي أدلى به أمس الممثل الدائم الموقر لأيرلندا (انظر A/C.1/73/PV.18).

السيدة دي يونغ (هولندا) (تكلمت بالإنكليزية):
تؤيد هولندا البيان الذي أدلى به باسم الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/73/PV.18)، وتود أن تضيف بعض الملاحظات بصفتها الوطنية. ومراعاةً للحد الزمني المسموح به، سأتلو نسخة مختصرة من بياني الذي سيتم تحميل نسخته الكاملة على بوابة الخدمات المفورة للورق.

إن نزع السلاح وتحديد الأسلحة ليس مجرد حبر على ورق. فتلك الجهود تنقذ الأرواح. وهي تفعل ذلك من خلال عدة سبل من بينها إرساء استخدام الأسلحة التقليدية في نطاق معايير القانون الدولي الإنساني، وتمكين المجتمعات المحلية من العودة إلى ديارهم، وتطهير مناطق الذخائر غير المنفجرة من مخلفات الحرب، والتأكد من أن تجارة الأسلحة العالمية تجرى بطريقة منظمة وشفافة. إن تنوع تلك الديناميات يبين لنا أن جهود نزع السلاح وتحديد الأسلحة تشمل العديد من القطاعات ولا تقتصر على مسائل الأسلحة وحدها.

ولذلك يسر هولندا تعزيز الصلات بين جهود نزع السلاح التقليدية والبرامج الإنمائية، بما في ذلك في إطار خطة الأمين العام لنزع السلاح. وثمة مثال قوي في هذا الصدد حدده المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع ومكافحة واستئصال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، والذي تمخض عن وثيقة ختامية

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لدى مولدوفا، التي لديها ولاية مناسبة، تُمنَع فعليا من التحقق من المخزونات القائمة أو رصد عمليات نقلها أو فحص الحالة التقنية للذخائر التي قد يُشكل بعضها خطرا كبيرا على البيئة. وتُمثّل الحالة الخاصة في منطقة ترانسنيستريا العقبة الرئيسية التي تمنع الحكومة المولدوفية من التنفيذ الكامل، على كامل أراضي البلد، لأحكام الصكوك المتعددة الأطراف، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالشفافية في مجال الأسلحة التقليدية، التي جمهورية مولدوفا طرف فيها.

وقد وافقت حكومة جمهورية مولدوفا مرارا الجمعية العامة والأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقيات ذات الصلة، لا سيما تلك التي تحظر فئات معينة من الأسلحة التقليدية، بمعلومات عن شواغلها وبواعث قلقها في هذا الصدد. وتم التأكيد أيضا على الحاجة الملحة إلى الشفافية الكافية بشأن تدمير الأسلحة التقليدية أو إزالة تلك الأسلحة التي تعود لفريق عمليات القوات الروسية في مولدوفا والقوات شبه العسكرية غير القانونية.

ونتوقع أن يُساعد الانسحاب الكامل للقوات العسكرية والأسلحة الروسية من أراضي جمهورية مولدوفا، وفقا للوثيقة الختامية لمؤتمر قمة إسطنبول ١٩٩٩، وعلى النحو المطلوب في القرار ٢٨٢/٧٢، على تجريد منطقة ترانسنيستريا من السلاح والتمديد اللاحق في الجزء الشرقي من البلد لآثار الصكوك القانونية المتصلة بالأسلحة التقليدية.

وتؤي جمهورية مولدوفا أهمية كبيرة لتحديد الأسلحة التقليدية، وتود أن تكون النظم والمعاهدات القائمة فعالة في مواجهة الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين. ويجب احترام ما تتضمنه من قواعد والتزامات واتباع ما تشتمل عليه من مبادئ توجيهية.

وعلى الصعيد الإقليمي، نلاحظ ببالغ القلق أن التنفيذ الانتقائي لوثيقة فيينا ومعاهدة السماوات المفتوحة وعدم تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا أفضى إلى تآكل

ونرحب بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء الحكوميين بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. فهو يوفر أساسا جيدا لإجراء مزيد من المناقشة المنظمة بشأن هذا الموضوع المتعدد الجوانب والمعقد. قد يجلب التشغيل الذاتي المتزايد لمنظومات الأسلحة فوائد إنسانية، بيد أن هناك مخاطر أيضا. ولذلك لا تزال هولندا ملتزمة بمواصلة زيادة فهمنا المشترك من أجل التصدي لتلك المخاطر، وستواصل المشاركة بهمة في المناقشات.

ويتطلب التقدم التكنولوجي السريع وزيادة توافر واستخدام المركبات الجوية غير المأهولة وعيا إضافيا على الصعيد الدولي، يستند إلى مناقشة وافية وشاملة للمخاطر المحتملة في المستقبل، فضلا عن الاستخدامات المدنية والاجتماعية الإيجابية لهذه التكنولوجيات. وينبغي أن يستند استخدام المركبات الجوية غير المأهولة المسلحة إلى القانون الدولي بشكل قوي، كما ينبغي أن تكون هناك تدابير كافية لمنع الجهات الفاعلة الإجرامية والإرهابية من حيازة واستخدام منظومات الأسلحة هذه.

وتلتزم هولندا بضمن ممارسة تجارة الأسلحة على الصعيد العالمي بطريقة منظمة وشفافة. ومنذ دخول معاهدة تجارة الأسلحة حيز النفاذ وضعت قاعدة دولية لمكافحة النقل غير المسؤول للأسلحة. وتعتقد هولندا أن من الضروري أن يظل التركيز منصبا في السنوات القليلة المقبلة على التنفيذ الفعال للمعاهدة وتحقيق الانضمام العالمي إليها. ولا تزال هولندا باعتبارها عضوا في لجنة الإدارة، ملتزمة التزاما كاملا بهذه الأهداف، فضلا عن معالجة الصعوبات التنظيمية، بما في ذلك السيولة المالية، والاشتراكات غير المسددة، والتزامات الإبلاغ. ونحث جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها المالية بالنسبة لهذه المعاهدة والاتفاقيات الأخرى، في الوقت المحدد وبالكامل. وسنواصل التأكيد أيضا على أهمية الشفافية والإبلاغ. وفي هذا الصدد، نود بصفة خاصة أن نؤكد على استمرار جدوى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ونحث الدول بقوة على أن تواصل استخدام هذا الصك القيم على وجه الخصوص، وأن تفي بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ عامة.

(A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق) تقر بالطبيعة المتكاملة للموضوع قيد النظر بالإشارة، من بين أمور أخرى، إلى الإسهام الذي يُقدّمه في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وبالإضافة إلى ما يُقدّمه نزع الأسلحة التقليدية من إسهامات في البرامج الإنمائية، فإنه أيضا جهد ذو بعد يتعلق بالنواحي الإنسانية. وإننا نتذكر ذلك مع استمرار استخدام الأسلحة العشوائية، والعدد المتزايد للمدنيين الذين يسقطون ضحية لها في سياقات النزاع والسلام على السواء.

إن خطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع مصدر قلق متزايد لهولندا بسبب تزايد استخدام الإرهابيين لتلك الأجهزة وما تُسببه من ضرر للمدنيين والقوات المسلحة، بمن في أفرادنا المنتشرون في بعثات في الخارج. ولذلك، نؤكد على أهمية اتخاذ تدابير صارمة، على الصعيدين الوطني والعالمي، لمنع تزويد الإرهابيين بالأسلحة والسلائف المتفجرة، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٣٧٠ (٢٠١٧).

ولا تزال هولندا تشعر بالقلق أيضا إزاء تزايد استخدام الألغام المضادة للأفراد والألغام اليدوية الصنع في المناطق الحضرية، واستمرار استخدام الذخائر العنقودية، وزيادة استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ونرحب بالتدابير العملية المقترحة في خطة الأمين العام لنزع السلاح من أجل التصدي لهذه الاتجاهات المثيرة للقلق. وستواصل هولندا القيام بدورها في هذا الصدد. ونرمي من خلال برنامجنا الإنساني المتعلق بإزالة الألغام، إلى التخفيف من المعاناة التي يسببها استعمال هذه الأجهزة ونسعى إلى زيادة التوعية بمخاطرها بين المتضررين. ويعتقد بلدي أيضا أن من الضروري التأكد من أن يظل استخدام الأسلحة التقليدية مستندا بقوة إلى القانون الإنساني الدولي. فالامتثال لمبادئه أمر بالغ الأهمية. وفي هذا الصدد، أكرر مجددا أن هولندا تدين بشدة استخدام أي جهة للذخائر العنقودية.

وتشدد الحركة على الدور المحوري للأمم المتحدة بشأن التطورات في مجال المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، وتؤكد أهمية مواصلة النقاش بشأن هذه المسألة في الأمم المتحدة بما يضمن المشاركة المتسمة بالشفافية، والشاملة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على قدم المساواة؛ بما في ذلك النظر في إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية تابع للجمعية العامة.

وتؤكد الحركة أيضا أهمية مراعاة المعايير البيئية في إعداد وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، تؤكد الحركة مجددا ضرورة أن تأخذ المنتديات الدولية لنزع السلاح في الاعتبار تماما المعايير البيئية ذات الصلة عند التفاوض على معاهدات واتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، وضرورة إسهام جميع الدول بالكامل، من خلال الإجراءات التي تتخذها، في ضمان التقيد بتلك المعايير عند تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات التي هي أطراف فيها.

ومشاريع القرارات المقدمة في إطار هذه المجموعة والتي أعرضها باسم الحركة، التي سترحب بتلقي الدعم من جميع الدول الأعضاء، هي، أولا، مشروع القرار، A/C.1/73/L.11، "العلاقة بين نزع السلاح والتنمية"؛ ثانيا، مشروع القرار A/C.1/73/L.12، "آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد"؛ ثالثا، مشروع القرار A/C.1/73/L.13، "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة"؛ وأخيرا، مشروع القرار A/C.1/73/L.15، "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".

السيد كروتسكيخ (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):
يعتمد عالم اليوم اعتمادا كاملا على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومن المستحيل على أي بلد بمفرده حل العديد من المشاكل المتعلقة بتطبيقاتها غير القانونية. وتزداد الحالة في البيئة الرقمية العالمية سوءا كل يوم وأصبحت أداة في أيدي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير بشأن مجموعة "الأسلحة التقليدية" في هذه الجلسة. وفقا لقرار اللجنة السابق، سنتناول الآن مجموعة "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي".

أعطي الكلمة الآن لممثلة إندونيسيا لعرض مشاريع القرارات A/C.1/73/L.11، A/C.1/73/L.12 A/C.1/73/L.13 و A/C.1/73/L.15.

السيدة كريسانامورثي (إندونيسيا) (تكلمت بالإنكليزية):
من دواعي سروري البالغ أن أتكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

وتود الحركة أن تسلط الضوء على الفرص الاجتماعية والاقتصادية الهامة التي توفرها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وخاصة، للبلدان النامية، وتشدد على أهمية تفادي أي ممارسات وسياسات تمييزية يمكن أن تعوق استفادة البلدان النامية من منافع تلك التكنولوجيات. وقد لاحظت الحركة بقلق ما جرى من حالات الاستخدام غير القانوني لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة، بما في ذلك في الشبكات الاجتماعية، وما سببه ذلك من ضرر للدول الأعضاء فيها. وتعرب الحركة عن رفضها الشديد لتلك الانتهاكات.

وبما أن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات ينطوي على احتمال تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر، فمن الضروري مواجهة تلك التحديات الأمنية الناشئة والحد من المخاطر التي تسببها. وينبغي السعي إلى وضع إطار قانوني للتصدي لتلك المسائل في إطار الأمم المتحدة، وبالمشاركة النشطة لجميع الدول على قدم المساواة. وتشدد الحركة على أهمية التأكد من أن استعمال هذه التكنولوجيات ينسجم انسجاماً تاماً مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي، وبخاصة مبدأ سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، فضلا عن قواعد التعايش السلمي بين الدول، المُعترف بها دولياً.

للأمم المتحدة مهمته النظر في ثلاثة موضوعات بالغة الأهمية باعتبارها مسائل ذات أولوية - قواعد السلوك المسؤول للدول، وتطبيق القانون الدولي على الفضاء الإلكتروني، والتعاون وبناء القدرات في مجال أمن الفضاء الإلكتروني للدول النامية. ومن شأن فريق عامل مفتوح باب العضوية أن يضمن مشاركة جميع الدول المهتمة في عملية التفاوض بشأن هذا الموضوع، وسيتمكن جميع البلدان من المساهمة في مناقشة أكثر جوانب القضية إلحاحًا والمشاركة في القرارات ذات الصلة. نحن نعتقد اعتقادًا راسخًا بأهمية مراعاة وجهات نظر كل عضو في المجتمع الدولي في هذه العملية.

ثانياً، يتضمن مشروع قرارنا (A/C.1/73/L.27) مخططاً أولياً للقواعد الأساسية للسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني. إنها تشبه قواعد الطرق، والتي بدونها يستحيل ضمان النظام في المجال الرقمي. تنص قواعدنا المقترحة على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض سلمية حصرياً وتسعى إلى توجيه جهود المجتمع الدولي لمنع نشوب الصراعات في ساحة المعلومات من خلال مراعاة مبادئ سيادة الدولة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، ومنع زيادة الفجوة الرقمية فيما بينها، والامتناع عن استخدام الوكلاء في تنفيذ تطبيقات ضارة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ومن المهم للغاية أيضاً أن تكون أية اتهامات موجهة بشأن هذه الأنشطة قائمة على حقائق، وأن لا تكون ذات طبيعة استفزازية، والأهم من ذلك أن لا تكون ذريعة لاستخدام القوة ضد الدول.

نشكر الدول التي أصبحت بالفعل من مقدمي نصنا ونأمل أن يحظى بتأييد واسع من بقية الدول. من المهم أن نفهم أن مستقبل كل عضو في المجتمع الدولي يعتمد على نتيجة التصويت على مشروع القرار هذا. لذلك أود في الختام أن أترك اللجنة بشعار: التصويت أو الخسارة. وبنغمة التفاؤل هذه أشكر اللجنة على اهتمامها.

المجرمين والقراصنة والجماعات الإرهابية، بل وأحياناً، فرادى الدول، وجميعهم يستغلون هذه التكنولوجيات بصورة متزايدة لأغراض سياسية بغية تقويض السيادة والأمن الوطني، والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وانتهاك حقوق الإنسان.

ومما يزيد الوضع تفاقماً أن عدداً من البلدان تتباهى حرفياً بتعزيز إمكاناتها الإلكترونية، التي بحكم طبيعتها، تهيئ الفرص لشن أول هجوم إلكتروني. وفي ظل هذه الخلفية، يضطر بقية أعضاء المجتمع الدولي، الذين يدركون ضعفهم، إلى إنفاق الأموال لا على التنمية بل على آليات الدفاع ضد حرب إلكترونية محتملة. وفي ظل هذه الظروف، وبعد الفشل الذي مني به في عام ٢٠١٧ فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، في دورته الخامسة، لا تتوفر آلية تفاوض مناسبة بشأن هذه المسائل. ونعتقد أن على الأمم المتحدة أن تواصل الاضطلاع بدورها الريادي في معالجة المسائل المتعلقة بتوفير أمن المعلومات.

وتقترح روسيا في السنة العشرين للمناقشات بشأن هذا الموضوع، ضرورة رفع عملية التفاوض إلى مستوى جديد. ونحن بصدد تقديم مشروع قرار إلى الجمعية العامة من شأنه إضافة قيمة حقيقية، لكي تنظر فيه خلال دورتها الثالثة والسبعين. وذلك أولاً، من أجل تحقيق التوازن لأن القرار المتعلق بمسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يميل بشكل حاد لصالح من يمكن تسميتهم بالأغنياء والمشاهير، ونعتقد أن العملية ينبغي أن تكون ديمقراطية وشاملة للجميع وشفافة حقاً. ومن الضروري ضمان المشاركة المباشرة لجميع الدول المهتمة، بصرف النظر عن مستوى تطورها التكنولوجي. وسيمكنهم ذلك من تحقيق سيادتهم الوطنية بالكامل وسيضع الأسس لنظام عالمي عادل في الساحة الرقمية يدعم مصالح جميع الدول دون استثناء. وهذا يعني إنشاء فريق عامل متخصص مفتوح باب العضوية تابع

ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، بما في ذلك الإحدى عشرة قاعدة ومبدأ غير الملزمة للسلوك المسؤول للدول.

ثالثاً، تعيد الرابطة تأكيد وجهة نظرها المتمثلة في وجوب استمرار أداء الأمم المتحدة لدور رئيسي في المناقشات حول أمن الفضاء الإلكتروني. وفي هذا الصدد، نؤيد خطة الأمين العام لنزع السلاح، والتي تؤكد التزامه بتعزيز ثقافة المساءلة والالتزام بقواعد السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني، وبتخاذ خطوات لتشجيع الابتكار المسؤول من قبل مهندسي وعلماء القطاع. وترحب الرابطة أيضاً بالمساهمات في بناء القدرات في المنطقة، ويسرنا أن خطة العمل لتنفيذ الإعلان المشترك بشأن الشراكة الشاملة بين الرابطة والأمم المتحدة تبرز أهمية تعزيز التدريب والدعم في التعاون في مجال أمن الفضاء الإلكتروني. في الختام، تعيد الرابطة تأكيد أهمية الفضاء الإلكتروني القائم على القواعد باعتباره عاملاً مساعداً رئيسياً للتقدم الاقتصادي. وسوف نستمر في تعميق تعاوننا دولياً وإقليمياً للحفاظ على فضاء إلكتروني سلمي وآمن ومرن.

أود الآن أن أدلي ببضعة تعليقات بصفتي الوطنية ممثلاً لسنغافورة. أود أن أشير إلى أن أمن الفضاء الإلكتروني كان إحدى الأولويات الرئيسية لسنغافورة خلال رئاستها لرابطة آسيان في عام ٢٠١٨، ومن دواعي سرورنا أننا حققنا نجاحات كبيرة خلال ذلك العام. وسيستمر عملنا في مجال أمن الفضاء الإلكتروني، ونحن في سنغافورة ندرك أن بناء القدرات هو إحدى الركائز الأساسية للاستقرار في الفضاء الإلكتروني، إلى جانب القواعد الطوعية غير الملزمة للسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني وتدابير بناء الثقة العملية. ومن أجل تعزيز صياغة استراتيجية للفضاء الإلكتروني للرابطة وقدراتها التشريعية والبحثية، ستنشئ سنغافورة مركزاً متميزاً مشتركاً بين الرابطة وسنغافورة لأمن الفضاء الإلكتروني في عام ٢٠١٩ وذلك امتداداً لبرنامج القدرة الإلكترونية للرابطة.

السيد غفور (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان). سأقدم بضع نقاط في بياني مع التركيز على أمن الفضاء الإلكتروني.

أولاً، تتشاطر الرابطة رؤية مشتركة لفضاء إلكتروني سلمي وآمن ومرن يمكن أن يكون بمثابة عامل تمكين للتقدم الاقتصادي وتعزيز الترابط الإقليمي وتحسين مستويات المعيشة. في حين أن التقدم السريع في العلوم والتكنولوجيا قد أتاح لنا فرصاً هائلة، فكلما ازدادت رقمنة وترابط مجتمعاتنا كلما ازدادت أهمية ضمان أمان الفضاء الإلكتروني.

ثانياً، تدرك الرابطة الطابع الملح والمتقدم للتهديدات الإلكترونية الآخذة في التطور والعبارة للحدود التي تواجه المنطقة، لا سيما في ظل الرقمنة الاقتصادية الواسعة النطاق. وبما أنه لا توجد لدى أية حكومة كل الإجابات للتصدي لتهديدات الفضاء الإلكتروني فإن التعاون الدولي والإقليمي له أهمية قصوى، ولذلك اتخذت الرابطة سلسلة من التدابير العملية الملموسة لمواجهة تحدياتنا. على وجه التحديد، في مؤتمر قمة الرابطة الثاني والثلاثين، في سنغافورة، أكد قادتنا عزم آسيان على بناء تعاون وتنسيق أوثق بشأن وضع سياسة لأمن الفضاء الإلكتروني وكذلك إطلاق مبادرات لبناء القدرات، بما في ذلك من خلال المؤتمر الوزاري المؤقت وغير الرسمي للرابطة حول أمن الفضاء الإلكتروني ومركز بناء القدرات في مجال أمن الفضاء الإلكتروني المشترك بين الرابطة واليابان. وفي متابعة ملموسة لبيان قادة الآسيان بشأن التعاون في مجال أمن الفضاء الإلكتروني، اتفقت الرابطة مؤخراً على الحاجة إلى آلية رسمية لأمن الفضاء الإلكتروني تابعة للرابطة من أجل تنسيق الجهود الإقليمية لأمن الفضاء الإلكتروني. وقد استرشدت الرابطة في استخدامها لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتقرير عام ٢٠١٥ لفريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة المعني بالتطورات في

السيد ويسون (أنتيغوا وبرودا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الـ ١٤ الأعضاء في الجماعة الكاريبية. وسأركز في ملاحظاتي على المجالات التي تكنسي أهمية كبيرة بالنسبة لمنطقتنا.

أولاً، نؤكد أن نزع السلاح يتعلق أساساً بضمان عيشنا جميعاً في عالم يسوده الأمن والأمان. وتعتقد الجماعة الكاريبية اعتقاداً راسخاً أن أخذ المنظورات الجنسانية بعين الاعتبار باستمرار يمكن أن يؤدي إلى تحقيق أهداف نزع السلاح في هذا السياق والتخلي عن المنظور التقليدي والاستعاضة عنه بمنظور يتبنى نهجاً إنسانياً متعدد الأبعاد بغية عدم تخلف أي امرأة أو رجل أو فتى أو فتاة عن الركب.

ويظل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وقرارات المتابعة له ذات أهمية محورية لتلك المداولات ولتفكيرنا في ظل هذه الخلفية، لأنها تؤكد من جديد الدور الهام للمرأة في مجال منع نشوب النزاعات وحلها وفي مفاوضات السلام وبناء السلام وحفظه وفي الاستجابات الإنسانية والتعمير بعد انتهاء النزاع، كما أنها تؤكد أهمية المشاركة المتساوية للمرأة وانخراطها الكامل في جميع الجهود الرامية إلى صون السلم والأمن وتعزيزهما.

ونحن فخورون بتسليط الضوء في هذا الصدد على أن زملاءنا من دولة ترينيداد وتوباغو، الدولة العضو من منطقة البحر الكاريبي، سيعرضون مشروع قرار بعنوان "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة" (A/C.1/73/L.21) في اللجنة الأولى خلال الدورة الحالية. وبما أن مشروع القرار هذا لا يزال هو قرار الجمعية العامة الوحيد الذي ينظر في نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة من خلال المنظور الجنساني، فإننا نحث جميع الدول الأعضاء مرة أخرى على تأييده بشكل كامل.

لقد أعربت الجماعة الكاريبية عن دعمها لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة

لقد ساهمت سنغافورة أيضاً في تيسير المحادثات الشاملة بشأن القضايا الرئيسية مثل قواعد السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني، وبناء القدرات والثقة في مجال أمن الفضاء الإلكتروني. وقد أسعدنا للغاية أن السيدة إيزومي ناكاميتسو، الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، قد تمكنت من المشاركة في أسبوع سنغافورة الدولي الثالث للفضاء الإلكتروني، وهو تجمع لصانعي السياسات العالمية وقادة الفكر وخبراء القطاع. ولقد عملنا بشكل وثيق مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح من أجل تنظيم دورة تدريبية رائدة على الإنترنت حول استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وسنطلق العام المقبل برنامجاً إلكترونياً مشتركاً بين سنغافورة والأمم المتحدة لإذكاء الوعي بقواعد الفضاء الإلكتروني وتخطيط السياسات للتعامل مع سيناريوهات الفضاء الإلكتروني في الدول الأعضاء في الرابطة.

تؤمن سنغافورة إيماناً راسخاً بأن التعاون الدولي ضروري إذا أردنا التصدي بفعالية للتهديدات الإلكترونية. ولقد أحطنا علماً بمشاريع القرارات المقدمة في إطار هذه المجموعة وشاركنا بنشاط في المشاورات غير الرسمية التي أُجريت في الأسابيع القليلة الماضية. إننا نشعر بخيبة أمل لأننا لم نر حتى الآن تقارباً بشأن مشروع قرار واحد يتوافق الآراء يحدد طريق التقدم في هذا الموضوع الهام. وإذا تبين صعوبة تحقيق توافق الآراء حول مشروع القرار هذا فأنا لا أرى كيف يمكننا أن نتوقع التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسألة معقدة تتطلب الكفاءة التقنية والإرادة السياسية، والأهم من ذلك الاستعداد للتسوية. ونؤكد من جديد موقفنا الأساسي المتمثل في أن للأمم المتحدة دوراً حاسماً تؤديه في التصدي لهذا التهديد العالمي، وإذا أنشئ فريق عامل مفتوح باب العضوية وفريق من الخبراء الحكوميين يتعين عليهما إيجاد طرق للعمل بطريقة تكاملية. ونشجع جميع الأطراف المهتمة على مواصلة المشاركة في الحوار من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن سبيل المضي قدماً في الأمم المتحدة.

خدمات وبرامج الصحة العامة والظروف البيئية السيئة والضغط النفسية.

وترى الجماعة الكاريبية أن مشكلة الأسلحة غير المشروعة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالجريمة المنظمة عبر الوطنية بما في ذلك الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال. وتشارك منطقتنا في الجهود المبذولة لمكافحة تلك الأنشطة غير المشروعة والإجرامية. ومن المعروف أن لتلك العناصر المدمرة آثاراً سلبية على مجتمعاتنا. وترحب الجماعة الكاريبية بعرض إندونيسيا، بالنيابة عن أعضاء حركة عدم الانحياز، لمشروع القرار A/C.1/73/L.11، الذي يهدف إلى تقليص الفجوة المتزايدة باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وتحث حركة عدم الانحياز المجتمع الدولي سنوياً على تكريس المزيد من الموارد للتنمية.

اعتمد رؤساء حكومات بلدانا استراتيجية الجماعة الكاريبية لمكافحة الإرهاب في اجتماعهم المعقود في بور - أو - برانس في شهر شباط/فبراير. وتم وضع الإستراتيجية انطلاقاً من إدراك أن الإرهاب والتطرف العنيف المرتبط به يشكلان تهديداً مباشراً لتنميتنا. وتحدد هذه الأعمال رؤية الجماعة الكاريبية المتعلقة ببناء اقتصادات متكاملة وآمنة ومزدهرة وشاملة للجميع.

في الختام، ستواصل الجماعة الكاريبية العمل جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء لضمان معالجة مسألتي نزع السلاح وتحديد الأسلحة في السياق الأوسع للمساائل الإنسانية والإنمائية، اعترافاً بأن منطقتنا دون الإقليمية لا تعاني بالضرورة من النزاعات بل من أعمال العنف.

السيد حسن (مصر): أود بداية أن أؤكد تأييد المجموعة العربية للبيان الذي ألقاه وفد إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز.

تؤكد المجموعة العربية أن الحلول المتفق عليها في الإطار المتعدد الأطراف، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، توفر السبيل الوحيد المستدام لمعالجة قضايا نزع السلاح والأمن الدولي. وتدعو

الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، باعتباره الأداة الدولية الرئيسية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونرحب بالوثيقة الختامية (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق) للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٨ الذي اختتم أعماله مؤخراً، ولا سيما استنتاجاتها بشأن الذخيرة وإدماجها المتزايد لمشكلة العنف المسلح.

ونرحب أيضاً بتعهد الدول خلال ذلك المؤتمر بضمان مشاركة المرأة في عمليات نزع السلاح في إطار برنامج العمل، وشجعنا جمع بيانات مُصنّفة عن الجوانب الجنسانية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. وهذا أمر مهم بشكل خاص للدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية حيث نواجه آثاراً مختلفة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة على النساء والرجال والفتيان والفتيات في مجتمعاتنا.

وفي حين أن منطقة الجماعة الكاريبية لا تشهد نزاعات مسلحة، إلا أننا نواجه تحديات هائلة تتعلق بالعنف المسلح في بلدانا. وتُستخدم الأسلحة النارية في ما يقرب من ٧٠ في المائة من جرائم القتل داخل المنطقة. ونتيجة لذلك، يتم تحويل موارد كبيرة بعيداً عن التنمية وبالتالي عن أهداف التنمية الاجتماعية. ويمكن أن تتسبب تكاليف الأمن في تأخير برامج التعليم الاجتماعي والبنية التحتية وأن تشكل عبئاً لا يمكن تحمله على كاهل البلدان المثقلة بالديون والتي تمن تحت وطأة الكوارث الطبيعية.

ولا تقتصر آثار النزاع المسلح المترتبة على الصحة بأي حال من الأحوال على الموت كنتيجة للإصابات الناجمة عن النزاع المباشر. فقد لاحظت منظمة الصحة العالمية أن معدلات الوفيات المتزايدة للأشخاص الذين يعيشون في مجتمعات محلية يسودها العنف تُعزى عادةً إلى الإصابات وتدني إمكانية الحصول على الغذاء مما يؤدي إلى سوء التغذية وزيادة خطر الإصابة بالأمراض المعدية وضعف إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية وانخفاض

المتزايد على تطوير أسلحة فتاكة ذاتية الحركة التشغيل وتطبيقات ذكاء اصطناعي في مجال التسليح بشكل يقوض المسؤولية البشرية عن التبعات الكارثية والإنسانية المحتملة لهذا النوع من الأسلحة.

السيد دافيسون (كندا) (تكلم بالإنكليزية): يسرني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن أستراليا، إستونيا، جمهورية كوريا، شيلي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيوزيلندا، هولندا، اليابان وبلدي، كندا.

يُعدُّ الفضاء الإلكتروني مصدراً لفوائد اقتصادية وسياسية واجتماعية هائلة لجميع الأشخاص والدول، عندما يكون متاحاً ومفتوحاً وقابلًا للتطبيق المتبادل وموثوقاً وآمناً، وبشرط ألا يُستخدم بطرق تقيد حقوق الإنسان والحريات أو التدفق الحر للمعلومات. ولدينا جميعاً مسؤولية مشتركة ومصصلحة متبادلة في تحسين أمن فضائنا الإلكتروني الجماعي لتحقيق تلك الفوائد. ونحن ملزمون بتعزيز الاستقرار في مجال الفضاء الإلكتروني استناداً إلى تطبيق القانون الدولي القائم والمعايير الطوعية المتفق عليها للسلوك المسؤول للدول وتدابير بناء الثقة التي تدعمها برامج بناء القدرات المتسقة والمحددة الهدف.

ومع ذلك، تتزايد أعداد الهجمات الإلكترونية الخبيثة وخطورتها، لا سيما تلك التي تشنها الدول. وعلى الرغم من اعتماد الإطار القانوني الدولي المنظم لسلوك الدول في الفضاء الإلكتروني، فلا تزال الكثير من الدول تمارس، سواء بشكل مباشر أو عن طريق الوكلاء والجهات الفاعلة غير الرسمية، نشاطاً إلكترونياً ضاراً يستهدف الأنظمة النظم الأساسية والبنية والبنى التحتية والعمليات الديمقراطية الأساسية في الدول الأخرى. ويهدد هذا السلوك السلام والأمن الدوليين، ويقوض النظام الدولي القائم على القواعد، والذي نعلم عليه جميعاً لكفالة أمننا، ويعرض للخطر الفوائد المتأتية من تطوير الفضاء الإلكتروني للخطر.

المجموعة العربية جميع الدول الأعضاء إلى تحديد وتنفيذ التزاماتها الفردية والجماعية بالتعاون المتعدد الأطراف. وتؤكد إيمانها بدور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

وتود المجموعة العربية أن تعبر عن قلقها إزاء زيادة الإنفاق العسكري العالمي، والذي يمكن إنفاق جزء كبير منه لتعزيز التنمية المستدامة والقضاء على الفقر حول العالم، لا سيما في البلدان النامية ومنها دول عربية. وتؤكد المجموعة العربية مجدداً أهمية متابعة تنفيذ برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية، والذي عُقد عام ١٩٨٧، وكذلك متابعة تأثير زيادة الإنفاق العسكري على معدل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في إطار خطة ٢٠٣٠ للأمم المتحدة.

إن الاستمرار في امتلاك الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى والتحديث المستمر للترسانات النووية يعدّان من أشد الأخطار على السلم والأمن الدوليين وعلى التنمية المستدامة. ولذلك، تشدد المجموعة العربية على ضرورة أن تراعي المحافل الدولية لنزع السلاح المعايير البيئية ذات الصلة عند التفاوض على معاهدات واتفاقيات نزع السلاح والحد من التسليح، وعلى ضرورة أن تُسهم جميع الدول في ضمان الامتثال للمعايير البيئية في تنفيذ تلك المعاهدات والاتفاقيات.

وتعبر المجموعة العربية عن قلقها إزاء استخدام تكنولوجيا المعلومات وتقنيات الاتصالات في أنشطة تخريبية تخل بالسلم والأمن الدوليين. وتؤكد المجموعة ضرورة استمرار الأمم المتحدة في تطوير قواعد وأعراف تنظم السلوك المسؤول للدول في هذا المجال الحيوي والتطوير المستمر للضوابط الحاكمة لهذا المجال بما يواكب تطوراتهِ المتسارعة.

وتؤكد المجموعة العربية على الحاجة إلى مواصلة التعاون الدولي والحفاظ على دور مركزي للأمم المتحدة في هذه الجهود. كما تطالب المجموعة العربية بإحراز تقدم ملموس في سياق الأمم المتحدة بشأن التعامل مع المخاطر المرتبطة بظاهرة الاعتماد

ومن الأهمية بمكان مواصلة العمل الذي أنجزته أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة لزيادة تعزيز وتعميق هذا التوافق في الآراء. ويجب أن نجد طريق علينا إيجاد طريقة لتعزيز آلية استشارية بين الدورات للتشاور بهدف إتاحة الفرصة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للمشاركة في العملية لإحراز التقدم. وينبغي كذلك استكشاف طرق ملائمة للتشاور مع الجهات المعنية الأخرى. ومن الضروري أيضاً أن يعثر يحقق فريق الخبراء الحكوميين على التوازن الصحيح بين الشفافية والشمول مع البقاء مرناً بما يكفي التحلي بالمرونة الكافية لتحقيق نتائج تحظى بتوافق في الآراء في غضون إطار زمني مناسب. وينبغي أن يقود الخبراء هذا الفريق، وأن يعمل على أساس توافق الآراء ويركز على المسألة الحرجة المطروحة - وهي المخاطر التي تهدد الأمن الدولي نتيجة لسلك الدولة في الفضاء الإلكتروني.

ويجب على كل منا أن يؤدي أداء دوره لمواجهة الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين في مجال الفضاء الإلكتروني. ويتعين علينا تعميق تعزيز التزامنا بتطبيق القانون الدولي، وتنفيذ المعايير الطوعية المتفق عليها بالفعل للسلك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني خلال وقت السلم فضلاً عن تعزيز التزامنا الجماعي بمنع نشوب النزاعات والتسوية السلمية للنزاعات. ونرحب بأمثلة الحكومات التي توضح آراءها علانية بشأن كيفية تطبيق القانون الدولي في الفضاء الإلكتروني.

ويجب أن نواصل وضع وتنفيذ تدابير لبناء الثقة للحد من مخاطر نشوب النزاعات بسبب سوء الفهم أو سوء التقدير. ونرحب بالتقدم المحرز في هذا الصدد في إطار منظمة الدول الأمريكية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. ويجب علينا أيضاً زيادة التعاون الدولي في مجال أمن الفضاء الإلكتروني وتعزيز جهود بناء القدرات الرامية إلى تعزيز قدرة جميع الدول على تأمين البنى التحتية ومواجهة التهديدات الإلكترونية.

وتستهدف تلك الجهات نفسها ودول أخرى ممثلي المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والمواطنين العاديين بهدف إسكات المعارضة وثنيهما عن توجيه الانتقادات. ويعبر ارتكاب الدول لهذه الأفعال عن احتقارها التام لالتزاماتها ومعايير السلوك المناسب السليم فضلاً عن تجاهلها المستهتر الطائش للعواقب للتبعات. ولا يعد وليس الفضاء الإلكتروني عالماً مجالاً تنعدم فيه القوانين أو غير خاضع للحكم للضوابط مثلما يريد أن يقنعنا البعض. وينطبق القانون الدولي على أفعال الدول في الفضاء الإلكتروني، كما ينطبق في مجالات أخرى على سلوكها. فجميع الدول لديها مسؤوليات والتزامات، سواء كانت على شبكة الإنترنت أو خارجه.

ولا يمثل هذا وليس ذلك موقفنا بمفردنا وحدنا، بل إنه إجماع دولي صدق عليه في ٢٠١٣ فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، كما أقرته الجمعية العامة في ٢٠١٥. ووضعت أفرقة الخبراء الحكوميين كذلك في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٥ عدداً من المعايير المستندة إلى توافق في الآراء بشأن سلوك الدول في الفضاء الإلكتروني، ويجرى استخدامها بمثابة أساس لزيادة التعاون في جميع أنحاء العالم. ووضعت العديد من المنظمات الإقليمية تدابير لبناء الثقة في مجال أمن الفضاء الإلكتروني، ممهدة الطريق بذلك إلى زيادة الاستقرار والقدرة على التنبؤ في الفضاء الإلكتروني.

ويعد ذلك التوافق في الآراء هذا نقطة الانطلاق المنطقية لأي مبادرة جديدة. ويجب علينا مواصلة البناء على ما حققناه بالفعل بدلاً من تقويضه، وذلك بدعم عمل الخبراء من مجموعة واسعة من الدول وبتأييد من الجمعية العامة. وندعو أولئك الملتزمين بأمن الفضاء الإلكتروني واستقراره إلى مواصلة دعم الجهود المبذولة في الأمم المتحدة وخارجها لتعزيز إمكانية تطبيق القانون الدولي الحالي على أنشطة الدولة الإلكترونية.

ويأسف الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء هذه العمليات العدوانية التي تقوض أحكام القانون الدولي والمؤسسات الدولية. ونؤكد من جديد التزامنا بدعم النظام الدولي القائم على القواعد وحماية المؤسسات الدولية ممن يسعون إلى إلحاق الضرر بها عن طريق تحسين وتعزيز الاستقرار في الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك من خلال الأمم المتحدة. وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، دعا المجلس الأوروبي إلى اتخاذ تدابير لبناء الأمن السيبراني في الاتحاد الأوروبي. وقد أشار قادة الاتحاد الأوروبي بصفة خاصة إلى التدابير التقييدية للتصدي للهجمات الإلكترونية وردعها.

ويعزز الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وضع إطار استراتيجي لمنع نشوب النزاعات والتعاون والاستقرار في الفضاء الإلكتروني يستند إلى تطبيق القانون الدولي القائم، لا سيما ميثاق الأمم المتحدة بأكمله؛ وضع وتنفيذ المعايير العالمية للسلوك المسؤول للدول؛ والتدابير الإقليمية لبناء الثقة بين الدول.

ويدرك الاتحاد الأوروبي دور الأمم المتحدة في مواصلة وضع معايير للسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني. ويشدد الاتحاد الأوروبي على أن أفرقة الأمم المتحدة المتعاقبة للخبراء الحكوميين المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، على مر السنين، توصلت إلى توافق في الآراء بشأن عدد من التدابير التي تسهم في زيادة استقرار الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك التدابير المتعلقة بمعايير أو قواعد أو مبادئ السلوك المسؤول للدول، وتعزيز تدابير بناء الثقة وبناء القدرات وتطبيق القانون الدولي في الفضاء الإلكتروني. وينبغي لنا أن نواصل تعزيز هذا العمل.

وفيما يتعلق بتطبيق القانون الدولي، يذكر الاتحاد الأوروبي بأن القانون الدولي، لا سيما ميثاق الأمم المتحدة، سار ولا بد منه لصون السلام والاستقرار وتعزيز بيئة مفتوحة وأمنة وسلمية وفي المتناول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ونشدد في الوقت نفسه، نشدد على أن التهديدات الإلكترونية ينبغي ألا تستخدم لإضفاء الشرعية على ضوابط الإنترنت التي قد تقيّد حقوق الإنسان والحريات أو تعرقل التدفق الحر للمعلومات. فحقوق الإنسان والأمن عنصران يعزز كل منهما الآخر، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها.

وتمثل تهديدات الفضاء الإلكتروني الخطيرة والبعيدة المدى مخاطر للسلام والأمن الدوليين. ويتعين علينا اعتماد نهج عالمي جماعي في التصدي لها. وسيسهم توافق الآراء الذي سيتطلب وقتاً للتشاور مع جميع الدول والجهات المعنية، والمتعلق بإنشاء فريق خبراء حكوميين جديد معني بأمن الفضاء الإلكتروني، مساهمة ملموسة في هذا الجهد الجماعي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة فلادوليشكو (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

تؤيد هذا البيان ألبانيا وجورجيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً والجبل الأسود وجمهورية مولدوفا.

يعرب الاتحاد الأوروبي مجدداً عن قلقه إزاء ازدياد قدرة بعض الدول والجهات من غير الدول على السعي إلى تحقيق أهدافها ورغبتها في ذلك من خلال الاضطلاع بالأنشطة الإلكترونية الضارة التي تهدد السلم والأمن الدوليين. ويشعر الاتحاد الأوروبي ببالغ القلق في هذا الصدد إزاء محاولة جهاز الاستخبارات العسكرية الروسية تقويض سلامة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وفقاً لما أفادت به هولندا التي تستضيف المنظمة. وتدل هذه العملية الإلكترونية العدوانية على ازدياد خطير للخطر الرسمي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، التي تعمل من أجل القضاء على الأسلحة الكيميائية في جميع أنحاء العالم، لا سيما في إطار ولاية صادرة عن الأمم المتحدة.

والتشريعات المحلية المناسبة، وحماية الهياكل الأساسية وتوفير التدريب، فضلا عن دعم سيادة القانون في الفضاء الإلكتروني. ويسلم الاتحاد الأوروبي أيضا بأن الطبيعة المترابطة والمعقدة للفضاء الإلكتروني تتطلب جهودا مشتركة من جانب الحكومات، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، والأوساط التقنية، والمستعملين والأوساط الأكاديمية من أجل التصدي للتحديات ويدعو جميع الجهات صاحبة المصلحة إلى التسليم بذلك وتحمل مسؤولياتها المحددة عن الحفاظ على فضاء إلكتروني مفتوح وحر وآمن ومستقر.

ويؤكد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء من جديد التزامهم بتحسين وتعزيز الاستقرار في الفضاء الإلكتروني. وينبغي لنا جميعا الاعتراف بإنجازات أفرقة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة المعنية بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي، التي توفر أساسا لمواصلة عملها. وندعو الأمين العام إلى مواصلة دراسة وتنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز الاستقرار والأمن في الفضاء الإلكتروني وعقد فريق جديد للخبراء الحكوميين في عام ٢٠١٩ بهدف تقديم تقرير إلى الجمعية العامة بتوافق الآراء.

ولكي ينجح فريق الخبراء الحكوميين، ينبغي أن يظل فعالا وحيويا وقادرا على تحقيق النتائج المفصلة. وينبغي أن تكون ولايته مركزة ومسترشدة بالاستنتاجات التراكمية المتفق عليها في تقارير فريق الخبراء الحكوميين السابقة، بما في ذلك إمكانية تطبيق القانون الدولي القائم في الفضاء الإلكتروني والقواعد السلوك المسؤولة للدول ١١ مدرجة في ٢٠١٥ تقرير فريق الخبراء الحكوميين.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، لا سيما أعضاء فريق الخبراء الحكوميين في المستقبل، ينبغي أن تقدم المساهمات الوطنية بشأن كيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويمكن إرفاقها بتقرير فريق الخبراء الحكوميين. كما يرى الاتحاد

ويشير الاتحاد الأوروبي إلى أن تقارير فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١٣ (A/68/98) وعام ٢٠١٥ (A/70/174)، التي أيدتها الجمعية العامة مرارا، تتضمن توصيات هامة ينبغي للدول أن تنفذها تنفيذا كاملا، بما في ذلك التوصيات ال ١١ بشأن المعايير أو القواعد أو المبادئ الطوعية غير ملزمة للسلوك المسؤول للدول المدرجة في الفقرة ١٣ من تقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١٥.

ونلاحظ أن تقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١٥ يشدد أيضا على أنه ينبغي للدول أن تكفل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الخصوصية والحق في حرية التعبير. كما يشدد الاتحاد الأوروبي على المبادئ الدولية النابعة من الميثاق التي تنطبق، في جملة أمور، على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي ويشجع وضع تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي، التي تشكل عنصرا أساسيا لزيادة التعاون والشفافية والحد من خطر نشوب النزاعات. إن تنفيذ تدابير بناء الثقة المتعلقة بأمن الفضاء الإلكتروني في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا ومنظمة الدول الأمريكية وغيرها من السياقات الإقليمية سيزيد القدرة على التنبؤ بسلوك الدول وسيواصل الإسهام في تحقيق استقرار الفضاء الإلكتروني.

ومن أجل بناء الثقة وتعزيز التعاون فيما بين الدول وتنفيذ معايير الفضاء الإلكتروني، ينوه الاتحاد الأوروبي بدور بناء القدرات وهو على استعداد لمواصلة تقديم المساعدة إلى بلدان أخرى في التصدي للتهديدات الإلكترونية وزيادة القدرات في مجال إنفاذ القانون على التحقيق والمحاكمة في الجرائم السيبرانية. ويرى الاتحاد الأوروبي أن من الضروري تعزيز تدابير بناء القدرات في مجال أمن الفضاء الإلكتروني من خلال وضع السياسات

الآراء. ونلاحظ مع الأسف أن المقدم التقليدي للقرار المتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الاتحاد الروسي، اختار اتباع مسار عمل مختلف في هذا العام.

وعلى وجه الخصوص، نود أن نشير إلى أن الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار الحالي المتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (A/C.1/73/L.27/Rev.1) تتضمن قائمة انتقائية من التوصيات الواردة في تقارير سابقة لفريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة والمعايير التي حددتها إحدى المنظمات الإقليمية. وفرض هذه القائمة على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، من خلال قرار الجمعية العامة، سيرسي سابقة غير محمودة في مجال الأمن السيبراني وغيره من مجالات العمل في المستقبل. وسيقوض التوصيات التي قدمتها بتوافق الآراء أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة وسيحكم مسبقا على نتائج أي عملية تشاورية من خلال اتخاذ نهج غير شامل وغير مفتوح.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.

الأوروبي أن المشاورات مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة عنصر هام من عناصر الولاية. وينبغي لفريق الخبراء الحكوميين أن يعقد بانتظام مشاورات مفتوحة في فترة ما بين الدورات مع جميع أعضاء الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة المعنيين.

وفي الختام، فإن الاتحاد الأوروبي سيولي الأولوية لقرار يؤكد من جديد توافق الآراء الواردة في التقارير السابقة المقدمة من أفرقة الخبراء الحكوميين، بما في ذلك معايير أو قواعد أو مبادئ السلوك المسؤول للدول، وتدابير بناء الثقة، وبناء القدرات في مجال القانون الدولي وأهمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الفضاء الإلكتروني.

ونلاحظ أن مشروع القرار A/C.1/73/L.37، الذي شاركت في تقديمه جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، يستند إلى القرارات السابقة للجنة الأولى التي عادة ما تحظى بتوافق